

٧ — الرد على افتاءات المستشرقين حول أساليب المحدثين في العناية بمتون الأحاديث.

٨ — الخاتمة ونتائج البحث.

٩ — استعراض بعض افتاءات المستشرقين حول أساليب المحدثين في العناية بمتون الأحاديث

أولاً : الادعاء أن النبي عن كتابة السنة أدى إلى ضياعها :

لقد ادعى المستشرق الغريد غيوم أن الأحاديث الشريفة التي وردت في النبي عن كتابة السنة قد تسربت في إهمال المحدثين للسنة وبالتالي أدى ذلك إلى ضياعها. ولقد أورد هذا الزعم في مؤلفه المسمى «الإسلام» حيث ورد فيه ما ترجمته كالتالي : «لقد انهى التوجيه الإلهي لل المسلمين والذي كان يتمثل في القرآن والسنة بوفاة محمد ﷺ، وما كان المسلمين في حاجة إلى المحافظة على كيان الجماعة الإسلامية وتوجيهها في مختلف شئون الحياة، فقد جاء الحمديون إلى السنة لتفسير آيات القرآن وسوره، وللوصول إلى هدفهم صاروا يبحثون عن أقوال محمد ﷺ وأفعاله، وتقديراته، ولكن في واقع الأمر فإنهم لم يستطيعوا الوصول إلا إلى نزير يسير من الآثار المنسوبة إلى محمد ﷺ، وذلك لصعوبة التمييز بين أقوال رسولهم وما نسب إليه من أقوال، كما أن الواقع يشير إلى أن الروايات اختلفت وتضاربت حول النبي عن كتابة السنة والإذن بكتابتها. وهذا أدى إلى إهمال كثير من الأحاديث وأوقع المحدثين في شك ونزاع. ومن المؤكد أن بعض المجموعات من الحديث لم تدون إلا في العصر الأموي وما بعده»^(١).

ويؤكد دونيكان بلاك ما كدونالد هذا الزعم بقوله : «إن السبب الرئيس الذي أدى إلى تأخر تدوين السنة إلى منتصف القرن الثاني من الهجرة يرجع

إلى اعتقاد بعض الحدّثين على الحفظ شفاهة ورفضهم لكتابيّة السنة ومقاومتهم لفكرة الكتابة بشدة باعتبار أن كل من يكتب السنة مبتدع وهذا أدى بدوره إلى ضياع السنة»^(١).

ثانياً : الادعاء أنّ الحدّثين لم يعتنوا بمتون الأحاديث :

لقد ادعى بعض المستشرقين أنّ الحدّثين لم يولوا اهتماماً بمتون الأحاديث أي عناية مما أدى إلى تلقيح الحديث وتسرّب الأساطير الوثنية وأساطير أهل الكتاب إلى السنة النبوية الشريفة. ومن أشهر هؤلاء المستشرقين فيليب حتّى الذي أورد في مؤلفه «الإسلام والغرب» ما يلي : «يعتقد هؤلاء المسلمين أنّ السنة هي المصدر الثاني للتشريع، وأنّها وحي من الله كالقرآن تماماً، ذلك على الرغم من احتواء السنة على متون منقولات عن مصادر غير إسلامية، بل إنّ معظم نصوص السنة مأخوذ عن أناجيل النصارى ... ومن أمثلة ذلك الحديث الذي رواه عبد الله بن عمر أنّ رجلاً جاء محمد عليه السلام وسأله عن العفو عن المسيء فردّ محمد عليه السلام قائلاً : إنّ استطعت أن تغفر عنه سبعين مرة فافعل. وما لا شك فيه أنّ هذا القول وارد في النجيل متى^(٢) على لسان عيسى عليه السلام، وهناك حديث آخر عن جابر وفيه أنّ بركة محمد عليه السلام حلّت على طعام جابر فأكل ألف رجل من وعاء واحد ولم ينقص ذلك مما في الوعاء شيئاً. وهذه القصة مستوحاة أيضاً من النجيل متى^(٣).

ويُدعى المستشرق موريس سيل أن شرّاح الحديث الشريف كانوا لا يتورعون عن الأخذ عن النصارى عند تصديقهم لشرح الأحاديث وتوضيح معانٰها، ولقد أورد هذا الزعم في مؤلفه المسمى «الديانة الإسلامية» حيث جاء

(١) · Theology, Jurisprudence and Constitutional Theory pp. 76-77.

(٢) متى ١٨ : ٢١ ، ٢٢ من الكتاب المقدس ٣٣ العهد الجديد.

(٣) متى : ١٥ — ١٥ ، ٢٨ : ٣٠ — ٣٨ من الكتاب المقدس ٢٦ — ٣٩ العهد الجديد.

(٤) انظر Islam and the West pp. 105—107.

فيه ما ترجمته كالتالي : «لقد نقل كثير من المفسرين وشراح الحديث النبوى أفكارهم عن أهل الكتاب دون تحر أو تمحيص عن مدى صحة ما يصل إليهم من أقوال الأمم السابقة، وما يدل على ذلك ما فعله ابن حجر عندما فسر كلمة الآريسين^(١) بالفالحين، وهذا تفسير خاطئ وصله عن أمم النصارى، أما علماء اللاهوت فيعلمون تمام العلم أن كلمة الآريسين مشتقة من الكلمة آريوس وهو اسم لأحد اخراطقة والمبتدعة، ولقد انتشرت تلك الهرطقة بين النصارى في القرن الرابع الميلادي، حيث كون آريوس أنصاراً تحالفوا معه ولقبوا بالآريسين. ولقد حاربت^(٢) كنيسة الاسكندرية آريوس وفرقته إلى أن تم إخماد نشاط الآريسين في القرن الخامس الميلادي ... ولم يتوقف النقل عن أهل الكتاب عند حد شرح الحديث فقط، بل إن بعض أفعال عيسى وأقواله قد تسربت إلى سنة المسلمين ونسبت إلى محمد ﷺ ومن أمثلة ذلك ما يدعوه المسلمون من أن نبيهم قد أعطى الشفاعة والمقام الحمود. ولكننا نعلم جميعاً أن ذلك قد أخذ عن سفر أعمال الرسل حيث جاء فيه ما يلي : قال رب للرب اجنس عن يميني فعندها يقضى عيسى بين الناس»^(٣).

ونقد زعم غيوم أيضاً أن الإجماع عند المسلمين قد أدى إلى تلفيق السنة وضياعها حيث أورد في مؤلفه أسمى «الإسلام» ما يلي : «إن كثيراً من متون الأحاديث كانت قد اعتمدت من قبل المحدثين لعدم تعارضها مع ما توافقت عليه جماعة المسلمين. وما يؤكّد أن تلفيق الحديث كان شائعاً قبل القرن الثاني الهجري، وأن الاتهامات الخاصة بالوضع كانت منتشرة بين جماعات المسلمين المتصارعة ... وعلى الرغم من أن كثيراً من المتون تشابه ما جاء عند اليهود والنصارى واليونان، إلا أن أحداً من المحدثين لم يجرؤ على ردّها لأن الأمة كانت

(١) يشير موريس سيل بذلك إلى كلمة الآريسين الواردۃ في الحديث الصحيح الذي أخرجه البخاري في كتاب بدء الوجی ٣٠/١، ٣١ (من صحيح البخاري بشرحه فتح الباري).

(٢) لقد حارب بابوات كنيسة الاسكندرية آريوس لأنه كان موحداً ولا يؤمن بتأله المسيح ولا بالثالوث، انظر : تاريخ ابن البطريرق ١١٤/٢ - ١١٧.

(٣) سفر أعمال الرسل ٢ : ٣٤ من الكتاب المقدس ٢٠٤ «العهد الجديد».

قد أجمعـت على قبـولها اعتمـاداً على حـديث وردـ فيه : لا تجـتمع أمتـي عـلى ضـلالـة، وـحدـيث آخرـ فيه أنـ مـحمدـ صـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـ اللهـ عـلـيـهـ قـالـ : إنـ جاءـ الحـديث مـطـابـقاً لـالقـرـآن فـانـسـبـوهـ إـلـيـ وـإـلا فـاعـلـمـوا أـنـهـ لمـ يـصـدـرـ عـنـيـ. وـمـنـ هـنـا صـارـ لـالـإـجـمـاعـ سـلـطةـ كـسـلـطةـ الـجـامـعـ الـكـنـسـيـةـ، وـكـلـ مـنـ يـخـالـفـ إـلـيـجـمـاعـ يـرـمـيـ بالـزـنـدـقـةـ وـالـضـلالـ وـالـكـفـرـ، حـتـىـ صـارـ لـالـإـجـمـاعـ سـلـطةـ النـسـخـ، وـالـمـكـنـ منـ إـبـطـالـ مـفـعـولـ نـصـ قـرـآنـيـ، أـوـ حـدـيثـ نـبـويـ»^(١).

ثالثاً : الادعاء أن الأحاديث الشريفة مليئة بالمتون المتعارضة :

لقد ادعى المستشرق نيكلسون في مؤلفه « تاريخ الأدب العربي » أن المحدثين قد جمعوا كثيراً من الأحاديث المتناقضة دون توفيق أو تأويل ونسبوها لرسول الله صـلـ اللهـ عـلـيـهـ ماـ أـدـىـ إـلـيـ تـعـارـضـ بـعـضـ مـتـونـ السـنـةـ النـبـوـيـةـ الشـرـيفـةـ وـصـعـوبـةـ التـوـفـيقـ بيـنـهـاـ. ولـقـدـ أـورـدـ نـيـكـلـسـوـنـ حـوـلـ هـذـاـ المـوـضـوعـ فـيـ مـؤـلـفـهـ المـشارـ إـلـيـ آـنـفـاـ ماـ يـلـيـ : « تـفـاخـرـ بـعـضـ المـحـدـثـيـنـ بـأـنـ الإـسـنـادـ مـنـ خـصـائـصـ أـمـةـ مـحـمـدـ صـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـ اللهـ عـلـيـهـ، وـأـنـهـ مـمـ يـسـبـقـ هـذـهـ أـمـةـ غـيـرـهـاـ فـيـ تـحـريـ الدـقـةـ وـالـمـوـضـوعـةـ عـنـ نـقـلـ الـأـخـبـارـ الـقـدـسـةـ وـتـوـثـيقـهـاـ، إـلـاـ أـنـ الـأـحـادـيـثـ الـمـتـعـارـضـةـ عـنـ الـمـسـلـمـيـنـ تـدـلـ عـلـىـ خـلـافـ ذـلـكـ حـيـثـ تـوـجـدـ بـالـسـنـةـ مـتـونـ كـثـيرـةـ مـتـعـارـضـةـ حـيـثـ اـخـدـثـيـنـ وـلـمـ يـجـدـوـ سـيـلاـ مـلـتـوـفـيقـ بيـنـهـاـ. وـمـنـ أـمـثـلـةـ ذـلـكـ الـأـحـادـيـثـ الـتـيـ أـمـرـتـ بـقـتـالـ الـكـلـابـ وـالـأـحـادـيـثـ الـتـيـ نـهـتـ عـنـ ذـلـكـ، بـلـ إـنـ بـعـضـ كـبـارـ الـصـحـاحـيـةـ قـدـ اـسـتـبـاحـوـاـ لـأـنـفـسـهـمـ اـقـتـنـاءـ بـعـضـهـاـ كـأـنـيـ هـرـيـرـةـ الـذـيـ أـبـاحـ اـقـتـنـاءـ كـلـبـ الزـرـعـ لـأـنـهـ كـانـ يـمـتـنـ مـزـارـعـ كـمـاـ هـوـ وـأـنـضـحـ مـنـ تـعـلـيقـ بـنـ عـمـرـ عـلـىـ أـحـدـيـثـ حـيـثـ قـالـ : إـنـ لـأـنـيـ هـرـيـرـةـ زـرـعاـ، وـلـمـ يـتوـصـلـ الـعـلـمـاءـ إـلـىـ حـلـولـ مـرـضـيـةـ إـلـىـ يـوـمـنـاـ هـذـاـ فـيـ مـجـالـ إـلـذـنـ بـاقـتـنـاءـ الـكـلـابـ وـالـنـهـيـ عـنـ ذـلـكـ»^(٢).

ويوافق غيوم نيكلسون في رأيه هذا حيث يقول في مؤلفه « الإسلام »

(١) مـتـرـجـمـ عنـ : Islam, pp. 94 - 97.

(٢) مـتـرـجـمـ عنـ : Aliterary History of Arabs, p. 182.

ما يلي : «إن محاولة الجمع بين الأحاديث لم تكن مقنعة ولا مرضية لمعظم المحدثين، ويظهر ذلك في تصارع الفرق الإسلامية وتکفير بعضها بعضاً استناداً على بعض الأحاديث المتناقضة ومن أمثلة ذلك قول محمد عليه السلام : من قال : لا إله إلا الله دخل الجنة وإن سرق وإن زنى. بينما يقول في حديث آخر : لن يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر. ويقول في حديث آخر يحمل نفس المعنى : لا يزني الرانى حين يزني وهو مؤمن ... كما أن هناك أحاديث أخرى متعارضة كحديث النبي عن الشرب قائماً والحديث الذي يدل على أن محمداً عليه السلام شرب قائماً والحديث الذي ورد عن السيدة عائشة في أنه لم يبل واقفاً قط وحديث حذيفة الذي يقول فيه : إنه قد رأى محمداً عليه السلام بال واقفاً. وعلى الرغم من هذه المتناقضات فإن هذه الأحاديث وأمثالها تعد جزءاً من التراث الإسلامي الذي يعتز به المسلمون، ولكن ي يكون المسلمين منضفين مع أنفسهم فإن عليهم أن يعيدوا النظر في تراثهم بشيء من الجدية وأن يطبقوا عليه قواعد النقد التاريخي العلمي والمنهجي حتى يصفوه من الشوائب والأكدار والأخطاء الشنيعة التي وقع فيها ما يسمون أنفسهم بالخدشين »^(١).

٢ — اختلاف الروايات حول تدوين الأحاديث وكيفية الجمع بينها

لقد وردت أحاديث نبوية صحيحة تهوى عن كتابة الحديث النبوى الشريف، كما وردت أحاديث أخرى صحيحة تبين أن الرسول عليه السلام قد أذن بكتابه السنة وهذا فسوف أقوم هنا بإيراد الأحاديث التي تهوى عن كتابة السنة، ثم أورد الأحاديث التي فيها إذن بكتابه السنة، وبعد ذلك سوف أورد بإذن الله آراء العلماء حول هذه الأحاديث، وكيفية الجمع والتوفيق بينها.

(١) مترجم عن : ١١١ — ١٠٦ pp. Islam.

على أنها مدونة في القراطيس، هذا بجانب أن الإذن بالكتاب قد جاء متأخراً مما يدل على أنه ناسخ لأحاديث النبي عن الكتابة.

٢ - بعض الأسباب التي دفعت المحدثين للعناية بمتون الحديث

لقد كان اهتمام المسلمين وما يزال اهتماماً فائقاً بالسنة النبوية الشريفة لاقتناعهم بأن الإمام بالسنة النبوية الشريفة يؤدي إلى التعمق في فهم كتاب الله تعالى واستنباط أحكامه، وتفصيل^(١) مجمله وتقييد^(٢) مطلقه، وتحصيص^(٣) عامة، وبيان مراده سبحانه وتعالى بتفسير آياته، وتوضيح كيفية تلاوتها. قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ ﴾^(٤).

وقد تبين السنة النبوية الشريفة أيضاً بعض الأحكام التي سكت عنها القرآن كالأحاديث النبوية الشريفة التي وردت في تحريم^(٥) ربا الفضل وبيان أنواعه، والأحاديث التي وردت في تحريم لحوم الحمر الإنسانية^(٦)، وتحريم كل ذي^(٧) ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير.

(١) انظر الأحاديث النبوية الشريفة التي فيها تفصيل أحكام الصلاة والزكاة والصيام والحج وغيرها والواردة في كتب الطهارة والصلوة والزكوة والحج من كتب السنة الصحيحة.

(٢) انظر الأحاديث التي بينت المراد من اليد في قوله تعالى : ﴿ السارقُ والسارقةُ فاقطعوا أيديهما ﴾ سورة المائدة، آية : ٣٨. وانظر أيضاً الرسالة للشافعي : ص ٦٧.

(٣) وتحصيص السنة للعام كبيان النبي ﷺ، المراد من كلمة الظلم في قوله تعالى في سورة الأنعام – آية ٨٢ : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُلْسِنُوا إِيمانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ حيث بين النبي ﷺ بأن المراد بالظلم هنا هو الشرك، انظر كتاب الإمام، باب ظلم دون ظلم ١/٨٧ (من صحيح البخاري بشرح الباري).

(٤) سورة الحل ٤٤ وانظر أيضاً شرح ابن حجر لكتاب المحدود من صحيح البخاري باب قول الله تعالى ﴿ السارقُ والسارقةُ فاقطعوا أيديهما ﴾ وفي كم يقطع ٩٨/١٢، ٩٩ (صحيح البخاري بشرح الباري).

(٥) انظر كتاب المسافة والمزارعة، باب الربا ١٠/٨ – ١٢٥ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

(٦) انظر كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحوم الحمر الإنسانية ١٣/٩٠ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

(٧) انظر كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير ١٣/٨٢ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

ولقد فطن صحابة رسول الله ﷺ وتابعوهم إلى مكانة السنة في التشريع وأهميتها في الدين فجدوا في طلبها والمحافظة عليها وذلك امثالاً لأمر الله واستجابة لما ورد في القرآن الكريم من أوامر وتوجيهات توجب على المسلمين التفاني في طاعة الرسول ﷺ وامثال أوامره المتضمنة في سنته ﷺ.

وقال تعالى : ﴿ يَتَأْلِمُ الَّذِي تَعْبُدُونَ إِذَا أَطَيْعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّ عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾^(١) . قال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَمْحُدُونَ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَّا فَضَيَّتْ وَيُسَلِّمُوا نَسِيلَمًا ﴾^(٢) . وقال تعالى : ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا ﴾^(٣) .

ولقد حذر رسول الله ﷺ من التنكر لسننه وإهمال العمل بها وذلك في الحديث الشريف الذي أخرجه الترمذى بسنده من حديث المقدم بن معد يكرب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عنى وهو متکىء على أريكته فيقول بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه وما وجدنا فيه حراماً حرمناه، وإن ما حرم رسول الله ﷺ كا حرم الله»^(٤).

ولقد امثال صاحبة رسول الله ﷺ وتابعوهم لهذا التوجيه الكريم فكانوا يزجرون كل من تسول له نفسه التنكر لسنة رسول الله ﷺ أو ترك العمل بها، ويدلنا على ذلك ما أورده السمعانى من حديث عمران بن الحصين حيث قال : «إنهم كانوا يتذاكرون الحديث، فقال رجل : دعونا من هذا وحدثونا بكتاب الله. فقال له عمران : إنك أحمق، أتجدد في كتاب الله الصلاة مفسرة؟

(١) سورة الأنفال آية : ٢٠.

(٢) سورة النساء آية : ٦٥.

(٣) سورة النساء آية : ٨٠.

(٤) أخرجه الترمذى في كتاب العلم، باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ . قال الترمذى حديث حسن غريب من هذا الوجه (من عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى).

أتجد في كتاب الله الصوم مفسراً؟ إن القرآن أحكم ذلك والسنّة تفسر ذلك»^(١).

ومن الأسباب التي دفعت المحدثين للعناية بمتون الأحاديث وتحري الصدق في تحملها وأدائها أن النبي ﷺ كان قد شدد الوعيد والنكير لكل من يكذب عليه متعمداً وذلك في الحديث الشريف الذي تواتر عنه ﷺ وفيه يقول: «من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

ومن الأسباب التي دفعت المحدثين للعناية بمتون الأحاديث أيضاً أن النبي ﷺ عليه وسلمه كان قد أوصى بنشر العلم وحذّر من كتمانه وذلك في الحديث الشريف الذي أخرجه ابن ماجة من حديث معاوية القشيري قال: قال رسول الله ﷺ : «ألا ليبلغ الشاهد الغائب»^(٣). ومن حديث هارون العبدى قال: «كنا إذا أتينا أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال: مرحباً بوصية رسول الله ﷺ قال لنا: إن الناس لكم تبع وإنهم سيأتونكم من أفطار الأرض ينفقهم في الدين، فإذا جاءوكم فاستوصوا بهم خيراً»^(٤).

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما من رجل يحفظ علمماً فيكتمه، إلا أتى به يوم القيمة ملجمًا بلجام من النار»^(٥).

قال الخطاطي في شرحه للحديث السابق ما يلي: «هو في العلم الضروري

(١) أدب الاملاء والاستملاء: ٤.

(٢) الحديث المتواتر هو: الذي يرويه جمّع غير بحث تعليل العادة تواظؤهم على الكذب. فيما يختص بتعريف المتواتر يمكن الرجوع إلى:

الكافية في علم الرواية: ٢٠ مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح: ٣٩٤ – ٣٩٢.

قواعد في علوم الحديث: ٢٩٢. تدريب الراوي/٢ ١٧٧.

لقد أخرج البخاري هذا الحديث في عدة مواضع منها ماجه في كتاب العلم باب إثم من كذب على النبي ﷺ ٢٠٢/١ (من صحيح البخاري بشرحه فتح الباري).

(٣) أخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب من بلغ علمًا ٨٦/١ حديث رقم ٢٣٤.

(٤) أخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب الوصابة بطلب العلم ٩١/١ ٩٢، حديث رقم ٢٤٩.

(٥) أخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب من سئل عن علم فكتمه ٩٦/١ حديث رقم ٢٦١.

كما لو قال : علمي الإسلام والصلوة، وقد حضر وقتها وهو لا يحسنها لا في نوافل العلم^(١).

ولقد جاء في بعض طرق الحديث أن أبا هريرة رضي الله عنه قال : «والله لو لا آياتان من كتاب الله تعالى ما حدثت عنه — يعني عن النبي ﷺ — شيئاً أبداً، لو لا قول الله ﷺ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ ﷺ^(٢) إلى آخر الآيات».

ومن الأسباب التي دفعت المحدثين للعناية بمتون الأحاديث أيضاً ما ورد في القرآن الكريم من آيات بيّنات تحت المسلمين على طلب العلم والتفقه في الدين، قال تعالى في كتابه العزيز : «وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَنفَّعُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ»^(٣).

ومن المعلوم أن التفقة في الدين لا يمكن إلا عن طريق فهم الآيات القرآنية والأحاديث القدسية والنبوية التي قد يشكل معناها على الأفهام مما يستدعي طلب العون للإحاطة براميها من رسول الله ﷺ الذي خصه الله بهذه الرسالة الخاتمة. ويقول الدكتور محمود حجازي في معرض تفسيره لآلية المذكورة أعلاه ما يلي : «فلولا خرج من كل فرقة كبيرة كالقبيلة أو البلد جماعة قليلة يقدر عددها بقدر الظروف والملابسات وذلك ليتأتى للمؤمنين في جملتهم التفقة في الدين، والوقوف على أسرار التنزيل، فيكونون حول النبي ﷺ جماعة يتعلمون منه الأحكام وأخذون عنه القرآن»^(٤).

ومن الأسباب التي دفعت المحدثين للعناية بمتون الأحاديث كذلك حرصهم

(١) سنن ابن ماجه ٩٦.

(٢) سورة البقرة آية : ١٧٤، ١٧٥.

(٣) أخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب من سئل عن علم فكتمه ٩٧/١ حديث رقم ٢٦٢. الآية في سورة التوبة ١٢٢.

(٤) التفسير الواضح ٤١٥/١.

الشديد على استيعاب السنة النبوية الشريفة والإفادة منها وتدوينها قبل أن ترتفع ويقبض أهلها لإخبار النبي ﷺ بذلك في الحديث الذي أخرجه مسلم من حديث عبدالله بن عمرو وفيه قول النبي ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزَعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ اِنْتَرَاعًاً وَلَكُنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ ...»^(١).

وجاء في سنن الدارمي من حديث ابن مسعود قال : «تعلموا العلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يذهب أهله»^(٢). ألا وإياكم والتنطع والتعمق والبدع وعليكم بالعتيق».

ولقد امثل الصحابة رضوان الله عليهم وتابعوهم لهذا الأمر وجئوا في الاستجابة له. ويدلنا على ذلك ما أورده الخطيب البغدادي من أنه عليه رضي الله عنه قال : «تزاوروا وتذاكروا الحديث فإنكم إلا تفعلوا يدوس»^(٣). وعن عمرو بن العاص أنه أتى على حلقة من قريش فقال : «مالكم قد طرحت هذه الأغيمة؟ لا تفعلوا، وأوسعوا لهم في المجالس، وأسمعواهم الحديث، وأفهمواهم إياه، فإنهم صغار قوم أو شرك أن يكونوا كبار قوم، وقد كنتم صغار قوم، فأئتم اليوم كبار قوم»^(٤).

ولقد كان ابن عباس يحث المسلمين على مذاكرة الحديث وحفظه وتبليغه بقوله : «تذاكروا هذا الحديث لا ينفلت منكم، فإنه ليس بمنزلة القرآن، القرآن مجموع محفوظ وإنكم إن لم تذاكروا هذا الحديث تفلت منكم. ولا يقل أحدكم حدثت أمس لا أحذث اليوم، بل حدثت أمس وحدثت اليوم وحدث غداً»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان ٢٥٥، ١٦ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

(٢) أخرجه الدارمي في المقدمة، باب من هاب الفتيا وكراه التنطع والبدع ٥٠/١.

(٣) شرف أصحاب الحديث : ٦٩.

(٤) شرف أصحاب الحديث : ٨٩.

(٥) شرف أصحاب الحديث : ٩٩.

ومن الأسباب التي دفعت المحدثين للعناية بمتون الأحاديث خاصة بعد عصر الفقه — ظهور الزنادقة والملحدة ومناصري العصبيات والقوميات وغيرهم من أعداء الله ومحاولتهم دس الأحاديث الموضوعة وإشاعتها وسط المسلمين مما جعل المحدثين يتشددون في اعتقاد الأسانيد والمتن ويسألون عن حال الرواية رجلاً، رجلاً، ولقد أورد الإمام الذهبي في مؤلفه «تذكرة الحفاظ» عن هذا الأمر ما يلي : «إن الرشيد أخذ رجلاً من الزنادقة ليقتله فقال : أين أنت من ألف حديث وضعتها؟ فقال له الرشيد : أين أنت يا عدو الله من أبي إسحاق الفزارى وابن المبارك يخلانها ويخرجانها حرفاً حرفاً»^(١).

ومن الأسباب التي أدت إلى مضاعفة جهود المحدثين في العناية بمتون الأحاديث وأسانيدها أنهم قد اضطروا للرحلة في طلب الحديث بعد توسيع الدولة الإسلامية وتفرق الصحابة بالأمصار فكان على المحدثين أن يرحلوا إليهم طلباً للإسناد العالى وتوثيق نصوص الأحاديث وتقويتها بكثرة الطرق.

ولقد بين الخطيب^(٢) البغدادي في مؤلفه «الرحلة» معظم من رحل منهم كأبي العالية الذي رحل ليسمع من الصحابة رضوان الله عليهم.

وكزر بن حبيش الذي رحل في خلافة عثمان رضي الله عنه ليسمع من الصحابة ونقل قول عامر الشعبي : «لو أن رجلاً سافر من أقصى الشام إلى أقصى اليمن، فحفظ كلمة تنفعه فيما يستقبله من عمره ما ضاعت رحلته»^(٣).

٣ — بعض المناهج التي اتبعها المحدثون للعناية بمتون الأحاديث

لقد اتبع المحدثون مناهج عديدة في جمع السنة النبوية الشريفة وتوثيقها، وتقسيم ما وصلهم من أحاديث إلى مستويات متعددة تترواح ما بين الصحيح

(١) تذكرة الحفاظ : ٢٧٣/١.

(٢) (٣) الرحلة : ٤٨، ٤٩.

والحسن والضعف ثم الموضوع، ولقد انصبت جهودهم على تمحیص ونقد أسانيد الأحاديث ومتونها، وقد ترتب على عنايّتهم بالسند أن بحثوا في رجال السند وحكموا على كل منهم بما يليق بحاله من حيث التوثيق أو الجرح وترتب على ذلك ظهور علوم كثيرة تتعلق بسند الحديث كعلم الجرح والتعديل وعلم طبقات الرواية، والبحث في الكنى والألقاب وغيرها.

أما فيما يتعلق بعنایتهم بالمعنى وهو موضوع بحثنا هذا فقد اتبع المحدثون مناهج فريدة من نوعها أيضاً، متينة في أسسها وقوية في أركانها لصيانة متون الأحاديث الشريفة كأسانيدها تماماً من الوهم والنسيان والعوارض البشرية، ومن التزيد والوضع والدس وتشويه الحقائق.

ولقد اهتم المحدثون بفحص المرويات اهتماماً بالغاً فكان كل منهم يعرض ما يجمعه من أحاديث على زملائه من المحدثين للتأكد من سلامتها وخلوها من العلل. ويدلنا على ذلك ما أورده الخطيب البغدادي في مؤلفه «الكافية» حيث روى عن الأوزاعي قوله: كنا نسمع الحديث ونعرضه على أصحابنا، كما يعرض الدرهم الزائف، فما عرّفوا منه أخذناه وما أنكروا منه تركناه، قال جرير : كنت إذا سمعت الحديث جئت به إلى المغيرة فعرضته عليه فما قال لي ألقه أقيمه»^(١).

ولم ينته القرن الرابع الهجري إلا وقد جمعت معظم متون الأحاديث النبوية الشريفة ودونت في مصنفات، ثم انصب نشاط المحدثين بعد ذلك في العناية بهذه المصنفات والعمل على ترتيبها وتبويتها وشرحها والتعليق والاستدراك عليها، وتحقيقها، وما إلى ذلك من ضرورة الأنشطة التي توضح مدى اهتمام المحدثين بسنة رسول الله ﷺ وكثرة عنايّتهم بها وتفانيّهم في خدمتها. وسوف نورد فيما يلي بعضاً من المنهاج التي أتبّعواها في ذلك :

(١) الكافية في علم الرواية : ٤٣١ ، ٤٣٢ .

١ — الإقلال من رواية الحديث النبوى الشريف وذلك لأسباب عديدة جمعها الشيخ محمد أبو زهو في مؤلفه «الحديث والمحدثون» وفيه يقول : «نظر الخلفاء الراشدون، وتابعهم سائر الصحابة إلى السنة الشريفة فأفقوها كنوزاً ثمينة في صدور الذين أوتوا العلم فلم يشأوا أن يعرضوها في سوق الرواية، لئلا يتخد المنافقون من شيوخ الحديث ذريعة للتزييد فيه، وسلماً لتزييف الحديث عن رسول الله ﷺ من حيث لا يشعرون. كما كرهو أن يستغل الناس برواية الحديث وينصرفوا عن تلاوة القرآن، ولما تيسر حفظه لكثير منهم، لذلك نجدهم قد أنفقوا من السنة في كتاب أبي الزهو بقدر حسب ما يعن لهم من مسائل الفتوى والقضاء ... وهذا أبو هريرة يمسك عن التحديث في زمن عمر بن الخطاب مع أنه معدود في المكثرين من الصحابة لرواية الحديث، ولكنه اتبعاً لسنة الشيختين في التقليل من الرواية يكف عنها، ثم لما طالت به الأيام واحتیج إلى ما عنده من العلم حدث به وأظهره للناس»^(١).

٢ — طلب توثيق وتأكيد النص المروي بشاهد وسند يقويه ويعضده، وما يدلنا على ذلك أن سيدنا عمر بن الخطاب كان يطلب البينة على المروي تأكيداً وتقوية له لا شكأً في صحابة رسول الله ﷺ. وقد أورد الإمام الذهبي في مؤلفه «تذكرة الحفاظ» في شأن ثبت سيدنا عمر بن الخطاب عن حديث سمعه من أبي بن كعب مaily : «فقال عمر لأبي لتأتيني على ما تقول بيضة فخرج، فإذا ناس من الأنصار، قال : فذكر لهم قالوا : قد سمعنا هذا من رسول الله ﷺ فقال عمر : أما أنا لم أتهكم ولكنني أحببت أن أثبتت»^(٢).

وبعد أن نقل الذهبي ثبت عمر عن حديث أبي موسى الأشعري حول

(١) تذكرة الحفاظ ١ : ٨.

(٢) تذكرة الحفاظ ٦/١ الحديث أخرجه الترمذى وحسنه وذلك في أبواب الاستئذان، باب ما جاء في الاستئذان ثلاثة ٦٤، ٦٣/١٠ (من عارضة الأحوذى).

الاستذان وطلبه البينة وإحضار أبي موسى لشاهد يقر بصحة روایته يقول الذهبي معلقاً : «أحب عمر أن يتاکد عنده خبر أبي موسى بقول صحابي آخر، ففي هذا دليل على أن الخبر إذا رواه ثقنان كان أقوى وأرجح مما انفرد به واحد، وفي ذلك حض على تكثير طرق الحديث لكي يرتفع عن درجة الظن إلى درجة العلم، إذ الواحد يجوز عليه النسيان والوهم ولا يكاد يجوز ذلك على ثقتين لم يخالفهما أحد»^(١).

٣ - اختبار مدى قوة حفظ الراوي وتمكنه من استحضار ما رواه من أحاديث متى طلب منه ذلك. وما يدلنا على أن المسلمين كانوا يمارسون هذا المنهج في العناية بمتون الأحاديث ذلك الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم بسنده من حديث عروة بن الزبير قال : «قالت لي عائشة، يا ابن أخي بلغني أن عبد الله بن عمرو مارينا إلى الحج فألقه فسأله فإنه قد حمل عن النبي ﷺ علمًا كثيراً قال : فلقيته فسأله عن أشياء يذكرها عن رسول الله ﷺ قال عروة فكان فيما ذكر أن النبي ﷺ قال : إن الله لا ينزع العلم من الناس انتزاعاً، ولكن يقبض العلم فيرفع العلم معهم، ويبقى في الناس رعوساً جهالاً فيفتونهم بغير علم فيضللون. قال عروة فلما حدثت عائشة بذلك أعظمت ذلك وأنكرته قالت : أحدثك أنه سمع النبي ﷺ يقول هذا ؟ قال عروة حتى إذا كان قابل قالت له : إن ابن عمرو قد قدم فألقه ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم، قال : فلقيته فسأله فذكره لي نحو ما حدثني به في مرته الأولى، قال عروة : فلما أخبرتها بذلك قالت : ما أحسبه إلا قد صدق أراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص»^(٢).

(١) تذكرة الحفاظ ٦/٦، الحديث أخرجه الترمذى وحسنه وذلك في أبواب الاستذان، باب ماجاء في الاستذان ثلاثة ٦٤، ٦٣، ٦٠ (من عارضة الأحوذى).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب العلم، باب رفع العلم وبقائه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان ١٦/٢٢٥ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

٤ — نقد الحديث بعرضه على القرآن الكريم والسنّة الصحيحة المعروفة ويدلنا على ذلك ما فعله كل من سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه والسيدة عائشة رضي الله عنها وذلك عندما بلغهما حديث فاطمة بنت قيس الوارد في شأن عدة المطلقة المبتوطة فقاما برد الحديث لأنّه غير متوافق مع ما جاء في القرآن الكريم والسنّة الصحيحة المعلومة لديهما. ولقد أخرج الإمام مسلم الحديث المشار إليه بسنده من حديث الشعبي قال : دخلت على فاطمة بنت قيس فسألتها عن قضاء رسول الله عليها فقالت : طلقها زوجها البتة، فقالت : فخاصمته إلى رسول الله ﷺ في السكني والنفقة، فلم يجعل لي سكني ولا نفقة، وأمرني أن أعتد في بيت ابن أم مكتوم»^(١).

و جاء في بعض طرق الحديث عن أبي إسحاق قال : كنت مع الأسود ابن يزيد جالساً في المسجد الأعظم ومعنا الشعبي ، فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سكني ولا نفقة، ثم أخذ الأسود كفأً من حصى فحصبه به فقال : ويلك تحدث بمثل هذا ! قال عمر : لا ترك كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة لا نdry لعلها حفظت أو نسيت ، لها السكني والنفقة، قال الله عز وجل ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِنَّ بِفَحْشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾^(٢) أهـ^(٣).

وأخرج البخاري بسنده من حديث عروة بن الزبير أنه قال لعائشة

(١) أخرجه مسلم في كتاب الطلاق، باب المطلقة البائن لا نفقة لها ١٠٢/١٠ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

(٢) سورة الطلاق آية .١.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الطلاق، باب المطلقة البائن لا نفقة لها ١٠٤/١٠ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

وأخرجه أبو داود في كتاب الطلاق، باب من أنكر ذلك على فاطمة ١٩٠/٣، ١٩١ حدث رقم ٢١٩٦ (من مختصر سنن أبي داود).

ألم ترين إلى فلانة بنت الحكم طلقها زوجها البتة فخرجت؟ فقلت: بئس ما صنعت قال: ألم تسمعي قول فاطمة بنت قيس؟ قالت: أما أنه ليس لها خير في ذكر هذا الحديث»^(١).

وأخرج البخاري تعليقاً من حديث عروة أنه قال: عابت — يعني أن عائشة عابت حديث فاطمة — أشد العيب وقالت: إن فاطمة في مكان وحش فخيف على ناحيتها فلذلك أرخص لها النبي ﷺ^(٢).

٥ — التدقيق في طرق تحمل الحديث^(٣) وأدائه سواء كان ذلك بالسماع من الشيخ أو بالقراءة عليه أو بالاجازة منه أو بالوجادة عنه وغير ذلك من طرق التحمل والأداء.

٦ — التشدد في مواصفات طالب الحديث من حيث عدالته وضبطه وعدم فساد عقيدته وفهمه واتقانه وتبصره بالرجال وغير ذلك من الصفات التي لا مندوحة عنها فيمن يتصدى لتحمل حديث رسول الله وأدائه. ويدلنا على ذلك ما جاء في «معرفة علوم الحديث» من قول يحيى بن سعيد ما يلي :

«ينبغي لصاحب الحديث أن يكون ثبت الأخذ، ويفهم ما يقال له، ويبصر الرجال، ثم يتعهد بذلك»^(٤).

وقال الحاكم: «وما يحتاج إليه طالب الحديث في زماننا هذا أن يبحث عن أحوال الحديث أولاً: هل يعتقد الشريعة والتوحيد، وهل يلزم نفسه طاعة الأنبياء والرسل صلی الله علیہم وسلّم فيما أوحى إليهم ووصفوا

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق، باب قصة فاطمة بنت قيس ٤٤٧/٩ (من صحيح البخاري بشرح فتح الباري).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق، باب قصة فاطمة بنت قيس ٤٤٧/٩ (من صحيح البخاري بشرحه فتح الباري).

(٣) فيما يختص بالتحمل والأداء يمكن اللجوء إلى تدريب الراوي ١/٢ — ٥٩.

(٤) معرفة علوم الحديث : ١٩.

من الشرع، ثم يتأمل حاله هل هو صاحب هوى يدعى الناس إلى هواه؟ فإن الداعي إلى البدعة لا يكتب عنه ولا كرامة لِإجماع أئمة المسلمين على تركه»^(١)

٧ — مذكرة الحديث مع أهل العلم لمعرفة عللها. قال الحاكم في هذا الشأن ما يلي : «إن الصحيح لا يعرف بروايته فقط، وإنما يعرف بالفهم والحفظ، وكثرة السمع، وليس لهذا العلم عنون أكثر من مذكرة أهل الفهم والمعرفة ليظهر ما يخفى من علل الحديث»^(٢).

٨ — تحديد شروط واضحة تبين مدى صحة الحديث وهي : اتصال السند، عدالة الرواة، ضبط الرواة، عدم الشذوذ، عدم العلة وأضاف إلى ذلك الإمام البخاري شرطي المعاشرة واللقيا. ولقد وضع المحدثون لذلك معايير لقبول الرواية مطلقاً أو مقيداً كما أوضح لنا ذلك ابن القيم بقوله : «إما أن تقبل روايته — أي الراوي — مطلقاً أو مقيداً، فاما المقبول إطلاقاً فلا بد أن يكون مأمون الكذب بال Mellon وشرط ذلك العدالة وخلوه عن الأغراض والعقائد الفاسدة التي يظن معها جواز الوضع، وأن يكون مأمون السهو بالحفظ، والضبط، والاتفاق»^(٣).

٩ — إخلاص النية عند طلب الحديث، وتوخي الأمانة والدقة في أدائه، والتواضع لطلبة العلم والامتناع عن التحديث عند الهرم خوف الاختلاط واشتراط تأدب^(٤) المحدث مع شيخه.

ولقد التزم المحدثون بكل ذلك وحرصوا عليه. ويدلنا على ذلك أن الإمام البخاري كان قد أخلص النية عند جمع السنة فقد بدأ صحيحه بالحديث الذي أخرجه بسنده من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن

(١) معرفة علوم الحديث : ٢٠

(٢) معرفة علوم الحديث : ٧٥

(٣) علم الحديث : ١٠٨، ١٠٩.

(٤) فيما يختص بأدب المحدثين انظر الجامع لأخلاق الراوي وأداب المسامع.

رسول الله ﷺ قال : «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَ هَجَرَهُ إِلَى دُنْيَا يَصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»^(١).

قال ابن حجر في سبب تصدير البخاري لصحيحه بهذا الحديث ما يلي : «لم يقصد البخاري بإيراده سوى بيان حسن نيته في هذا التأليف»^(٢).

١٠— عدم الأخذ عن السفهاء والتحذير من الضعفاء والمتروكين. ويدلنا على ذلك ما أورده الخطيب البغدادي في مؤلفه (الكافية) تحت باب (أن السفة يسقط العدالة) حيث أورد عن شعبة أنه قال : «لم يكن شيء أحب إلى من أن أرى رجلاً يقدم من مكة فسألته عن أبي الزبير. حتى قدمت مكة، فسمعت منه فيما أنا عنده، إذ جاء رجل فسألته عن شيء، فافترى عليه فقلت : تفترى على رجل مسلم ؟ قال : إنه غاظني قال : قلت : يغrieveك فتفترى عليه ؟ فآلية ألا أحدث عنه فكان — أي شعبة — يقول : في صدري منه أربعمائة لا والله لا أحدثكم عنه بشيء أبداً»^(٣).

١١— إمعان النظر في نصوص المتون ونقد محتوياتها وذلك تنقية للأحاديث مما قد يلحق بها من قلب^(٤) أو إدراج^(٥) أو تصحيف^(٦) أو غير ذلك.

١٢— البحث والتحرى عن تاريخ مواليد ووفيات الرواة كوسيلة لتحديد مدى

(١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي لرسول الله ﷺ / ٩٠ (من صحيح البخاري بشرحه فتح الباري).

(٢) فتح الباري ١٠/١.

(٣) فيما يختص بترك أحاديث السفهاء والتحذير من الضعفاء والمتروكين. انظر مقدمة صحيح مسلم.

(٤) (٥) (٦) الحديث المدرج هو : ما غير سياق إسناده أو أدخل في سنته ما ليس منه بلا فصل، والحديث المقلوب هو : ما أبدل لفظ بآخر في سنته أو متنه بتقدم أو تأخير ونحوه، والتصحيف هو : تغير الكلمة في الحديث إلى غير ما رواها الثقات لفظاً أو معنى، لمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع يمكن الرجوع إلى تدريب الراوي ١، ٢٦٨، ٢٩١، ١٩٣/٢.

صدق الراوي من كذبه ويدلنا على ذلك ما ورد في «الكافية» في علم الرواية مؤلفه الخطيب البغدادي حيث ساق المؤلف حول هذا الموضوع ما يلي:

«وَمَا يَسْتَلِقُ يَهُ عَلَى كَذْبِ الْمَحْدُثِ فِي رَوَايَتِهِ عَمَّنْ لَمْ يَدْرِكْهُ مَعْرِفَةً تَارِيخِ مَوْتِ الرَّوِيِّ عَنْهُ، وَمَوْلَدِ الرَّوِيِّ ... حَدَّثَنَا عَفِيرُ بْنُ مَعْدَانَ الْكَلَافِيُّ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْهِ عَسْرُ بْنُ مُوسَى حَمْصَ فَأَجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ فَجَعَلَ يَقُولُ حَدَّيْنَا شَيْخَكُمْ الصَّالِحَ، فَلَمَّا أَكْثَرَ قَلَتْ لَهُ: مَنْ شَيْخَنَا هَذَا الصَّالِحَ؟ سَمِعْنَا لَنَا لِمَرْفَهَ؟ ... قَالَ حَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ قَلَتْ لَهُ: فِي أَيِّ سَنَةِ لَقَيْتُهُ؟ قَالَ: لَقَيْتُهُ سَنَةَ ثَمَانِيْمِائَةَ، قَلَتْ: فَأَيْنَ لَقَيْتُهُ؟ قَالَ: لَقَيْتُهُ فِي غَرَّاءَ أَرْمِنِيَّةَ قَالَ، فَقَلَتْ لَهُ: أَتَقُولُ اللَّهُ يَا شَيْخٌ وَلَا تَكْذِبُ!! مَاتَ حَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ سَنَةَ أَرْبَعِيْمِائَةَ، وَأَتَتْ تَزْعُمُ أَنَّكَ لَقَيْتَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِ سِنِينَ!! وَأَزِيدُكُمْ أُخْرَى أَنَّهُ لَمْ يَغْزِ أَرْمِنِيَّةَ قَطُّ!! كَانَ يَغْزُو الرُّومَ ... وَقَالَ سَفِيَّانُ الشَّوَّرِيُّ: لَا إِسْتِعْمَلُ الرُّوَاةَ الْكَذَّابَ اسْتَعْمَلُنَا لَهُمُ التَّارِيخَ ... وَقَالَ حَفْصَ بْنُ عَبَّاثَ: إِذَا اتَّهَمْتُ الشَّيْخَ فَحَاسِبُوهُ بِالسِّنِينِ: يَعْنِي احْسِبُوا سَنَهُ وَسِنَهُ مِنْ كِتَابِهِ. وَإِذَا رَوَى الرَّوِيُّ عَنْ نَفْسِهِ بِأَمْرٍ مُسْتَحِيلٍ سَقَطَتْ رَوَايَتُهُ»^(۱).

١٣— رد روایة من عرف بقبول التلقین أو من تساهل في سماع الحديث وروایته، وكذلك رد روایة من عرف بالشذوذ والغفلة.

لقد رد المحدثون روایة من عرف بقبول التلقین ويدلنا على ذلك ما أورده الخطيب البغدادي في الكفایة حيث يقول : إن أبا داود سليمان بن الأشعث قال : عطاء بن عجلان بصري يقال له عطاء العطار ليس بشيء ، قال أبو معاوية : وصفوا له حدیثاً من حدیثي وقالوا له : قل حدثنا محمد بن حازم ، فقال: حدثنا محمد بن حازم ، قلت: يا عدو الله أنا محمد بن حازم ما حدثتك بشيء ... وقال بحبي بن سعيد : إذا

(۱) الكفایة في علم الروایة : ۱۱۹، ۱۲۰.

كان الشيخ إذا لقنته قبل فذاك بلاء ... وقال الحميدي : من قبل التلقين ترك حديثه الذي لقنه فيه، وأخذ عنه ما أتقن حفظه، إذا علم ذلك التلقين حادثاً في حفظه لا يعرف به قدماً، وأما من عرف به قدماً في جميع حديثه فلا يقبل حديثه ولا يؤمن أن يكون حفظه مما لقنه^(١).

لقد نقل لنا الخطيب أيضاً آراء العلماء حول من عرف بالتساهل في السمع والرواية منها ما يلي : «قال أحمد بن حنبل : رأيت ابن وهب وكان يبلغني تسهيله — يعني في السمع — فلم أكتب عنه شيئاً وحديثه حديث مقارب الحق ... وقال عثمان بن أبي شيبة رأيت عبدالله بن وهب ... ينام نوماً حسناً وصاحب يقرأ له على ابن عبيña، وابن وهب نائم قال : فقلت لصاحبه : أنت تقرأ وصاحبك نائم قال : فضحك ابن عبيña، قال : فتركنا ابن وهب إلى يومنا هذا ... وقال يحيى بن حسان : جاء قوم ومعهم جزء فقالوا : سمعناه من ابن هعيّة، فنظرت فإذا ليس فيه حديث واحد من حديث ابن هعيّة، فجئت إلى ابن هعيّة فقلت : هذا الذي حدثت به ليس فيه حديث من حديثك ولا سمعتها أنت فقط فقال ما أصنع يجيئوني بكتاب ويقولون هذا من حديثك فأحدثهم به... وكان عبدالله بن هعيّة سيء الحفظ واحترق كتبه، وكان يتتساهل في الأخذ، وأي كتاب جاءوا به حدث منه، فمن هناك كثرة المناكير في حديثه... ومن عرف بكثرة السهو والغفلة وقلة الضبط رد خبره، ويرد خبر من عرف بالتساهل في حديث رسول الله ﷺ^(٢).

أما عن الراوي الذي يغلب على حديثه الشذوذ^(٣) فقد أورد الخطيب من قول العلماء ما يلي : «من حمل شاذ العلماء فقد حمل شرًّا كثيراً.

(١) الكفاية في علم الرواية : ١٤٩. (٢) الكفاية : ١٥٢.

(٣) الحديث الشاذ هو ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه ويقابل المحفوظ وهو : ما رواه الأوثق مخالفًا لرواية الثقة انظر : تدريب الراوي : ٢٢٢ / ١ - ٢٣٧.

وقال شعبة : لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ^(١)
أما عن أحاديث أهل الغفلة فقد أورد الخطيب أيضاً من قول ابن عباس
رضي الله عنه ما يلي : «لا يكتب عن الشيخ المغفل»^(٢).

٤ — رد روایة أهل الجحون والخلاعة والالتزام بالأخذ عن المشهورين المشهود لهم بطلب الحديث مع تجنب التحدیث إلا بعد الحفظ والاتقان ويظهر لنا كل ذلك فيما أورده الخطيب البغدادي في مؤلفه الكفاية حيث يقول :

«كانوا إذا أرادوا أن يأخذوا عن رجل نظروا إلى صلاته وإلى سنته وإلى هيئة ... حدثنا العباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين وذكرت له شيئاً كان يلزم سفيان بن عيينة يقال له ابن منذر فقال : أعرفه كان صاحب حديث، وكان يتعشق ابن عبدالوهاب الثقفي ويقول فيه الأشعار، ويشباب بالنساء، وطربوه من البصرة، وكان يرسل العقارب في المسجد حتى تلسع الناس، وكان يصب المداد بالليل في المواقع التي يتوضأ منها حتى يسود وجوه الناس. ليس يروي عنه رجل فيه خير ... قال أبو نعيم : لا ينبغي أن يؤخذ الحديث إلا عن حافظ له أمين عليه عارف بالرجال، ثم يأخذ نفسه بدرسه وتكريره حتى يستقر له حفظه. ويجب أن يتثبت في الرواية حال الأداء، ويروي ما لا يرتاب في حفظه، ويتوقف عمّا عارضه الشك فيه ... وعن محمد بن سيرين قال : التثبت نصف العلم ... وحدثنا أبو زرعة الدمشقي قال : رأيت أبا مسهر يكره للرجل أن يحدث إلا أن يكون عالماً بما يحدث ضابطاً له ... قال عبد الرحمن بن مهدي. محرم على الرجل أن يروي حديثاً في أمر الدين حتى يتقنها ويحفظه كالآلية من القرآن وكاسم الرجل. والمستحب له أن يورد الأحاديث بألفاظها لأن ذلك أسلم ... فإن كان من يروي على

(١) الكفاية : ١٤٢.

(٢) الكفاية في علم الرواية : ١٤٨.

المعنى دون اعتبار اللفظ فيجب أن يكون توقيه أشد وتحرزه أكثر خوفاً من إحالة المعنى الذي به يتغير الحكم^(١).

١٥ — مقابلة النص المكتوب بالأصل أو عرضه على الشيخ وتصحیحه والتدقیق في كيفية أداء النص بعد ذلك. ويصف لنا هذا المنهج الخطیب البغدادی بقوله : «عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقول : كتبت؟ قلت : نعم، قال : عرضت كتابك؟ قلت : لا. قال : لم تكتب... وعن يحيى بن كثير قال : من كتب ولم يعارض كمن دخل الخلاء ولم يستنجد... وعن الأنخض قال : إذا نسخ الكتاب ولم يعارض ثم نسخ ولم يعارض خرج أعمجياً... ويستحب نظر جماعة السامعين في النسخة وقت قراءة المحدث لها وخاصة لمن أراد النقل منها... ومن سمع من الراوی ولم يكن له في الحال نسخه، ثم نسخ من الأصل بعد ذلك، استحب له عرض ما نسخه على الراوی للتصحیح وإن كان قد قابل به، لأنه يحتمل أن يكون في الأصل خطأً أو نقصان حروف وغير ذلك مما يعرفه الراوی»^(٢).

١٦ — ضبط طرق التحمل والأداء بآلفاظ مخصوصة تبين للسامع كيفية التحمل بأمانة تامة وفي هذا الشأن أورد الخطیب البغدادی ما يلي : «عن يحيى بن سعید قال : ينبغي للرجل أن يحدث الرجل كما سمع، فإن سمع يقول : حدثنا، وإن عرض يقول عرضت، وإن كان أجازه يقول : أجاز لي. وسئل الأوزاعی عن الرجل يقرأ على الرجل الحديث يقول حدثنا؟ قال : لا يقول كما صنع قرأت... وقال أحمد بن حنبل : إذا سمعت من الحديث فقل حدثنا، وإذا قرأت عليه فقل : قرأت، وإذا قرئ عليه يقول : قرئ عليه»^(٣).

(١) الكفاية في علم الرواية : ١٦٥ - ١٦٧.

(٢) الكفاية : ٢٣٧ - ٢٣٩.

(٣) الكفاية في علم الرواية : ٢٩٩.

ومن هنا دقق المحدثون في استعمال العبارات عند الأداء بما يوضح صور التحمل وتكلموا عن الإجازة وأنواعها وأحكامها وحكم العمل بها وغيرها من ضروب المعارف^(١) القيمة التي يشتمل عليها علم المصطلح بما يطول ذكره ويعسر حصره في هذا البحث الموجز.

٤ — بعض النتائج التي ترتبت على عناية المحدثين بمدون الحديث

باستعراضنا للمناهج التي اتبعها المحدثون في العناية بمدون الأحاديث اتضح لنا أنهم اتبعوا مناهج في غاية الإحكام والدقة والموضوعية مما مكّنهم من بلوغ نتائج هامة تتصل بموضوع جمع الحديث النبوى الشريف وتوثيقه نذكر منها ما يلي :

١ — تقسيم الحديث إلى قسمين^(٢) : مقبول، ومردود.
والمقبول يتراوح حسب تفاوت تمكّنه من صفات القبول إلى الآتي : صحيح لذاته، صحيح لغيره، حسن لذاته وحسن لغيره.

أما الحديث المردود فهو الحديث الضعيف لفقدانه بعض شروط القبول التي اشتراطها المحدثون لسلامة الحديث وهو أيضاً يتراوح في ضعفه إلى درجات حتى يصل إلى الواهي المتروك.

وهناك أيضاً الأحاديث الموضوعة، ولا اعتبار لها، لأنها الأحاديث المكذوبة المنسوبة زوراً وبهتاناً إلى رسول الله ﷺ، والفرق بين الضعيف والموضوع هو أن الضعيف لم يترجع صدق الخبر به لعدم وجود دليل على ذلك لدى الجامع، أما الموضوع فهو محض افتاء وقول على رسول الله ﷺ.

(١) فيما يختص بهذا الموضوع يمكن الرجوع إلى الباعث الحديث : ١٠٦ - ١٠٢، وأيضاً فتح المغيث ٢٤ - ١٣٥.

(٢) انظر التفيس في التمييز بين الصحيح والضعف وشرح مصطلح الحديث ١١ - ١٩، انظر أيضاً قواعد الحديث ص ٨٠٠ وص ١٠٢.

وهذا أدى بدوره إلى الاطمئنان إلى الأحاديث الصحيحة وتجمعها في مصنفات سهلت الوصول إليها والتمكن من معرفتها دون مشقة.

٢ — ظهور المصنفات^(١) العديدة في مختلف أنواع الحديث كالمصنفات في الصحيح المجرد وفي الصحيح والحسن والضعف وفي الأحاديث الضعيفة فقط، وفي الأحاديث الموضوعة وغيرها، وظهور المستدركات^(٢) التي تضيف أحاديث أخرى للمصنفات المعروفة مع مراعاة نفس شروط صاحب المصنف، والمستخرجات^(٣) التي تكثر طرق الحديث وتزيده قوة وقد تضيف إلى متون الأحاديث بعض الزيادات المفيدة.

٣ — توضيح الفروق والاختلافات بين الأحاديث المحفوظة والشاذة، والأحاديث المعروفة والمنكرة باعتبار أن الأحاديث المحفوظة والمعروفة تعد من ضمن الأحاديث المقبولة أما الشاذة والمنكرة فتعد من الأحاديث المردودة. ولقد عرف جمال الدين القاسمي الشاذ والمنكر فيما يلي : «الشاذ هو ما رواه المقبول مخالفًا لرواية من هو أولى منه، لا أن يروي ما لا يروي غيره، فمطلق التفرد لا يجعل المروي شاذًا كما قيل، بل مع المخالفة المذكورة .. والمنكر هو الحديث الفرد الذي لا يعرف متنه من غير راويه، وكان راويه بعيداً عن درجة الضابط. أعلم أن الشاذ والمنكر يجتمعان في اشتراط المخالفة لما يرويه الناس ويفترقان في أن الشاذ رواية ثقة أو صدوق، والمنكر رواية ضعيف^(٤). أما المحفوظ والمعروف فهما عكس الشاذ والمنكر كما يظهر ذلك من كلام جمال الدين القاسمي.

(١) معرفة أسماء بعض مصنفات الحديث ومؤلفيها يمكن اللجوء إلى الرسالة المستطرفة للكتابي.
 (٢) المستدرك كمستدرك الحاكم على الصحيحين. وقد ذكر فيه الأحاديث التي تصح على شرط الشيفين أو شرط أحد هما ولم يخرجها، ويذكر أيضاً الأحاديث التي تصح عنده ويخرج بعض الأحاديث الضعيفة مع التنبيه عليها.

(٣) أما المستخرجات فهي المصنفات التي جمع فيها مؤلفوها أحاديث الكتب الصحيحة بطرق معايرة لطرق تلك الكتب ومن المستخرجات مستخرج أبي نعيم الأصبهاني على البخاري ومسلم.
 (٤) قواعد التحديث : ١٣١، ١٣٠.

٤ — معرفة العلل الغامضة الخفية التي تقدح في سلامة المتن والسنن، وقد عرف علماء المصطلح العلة بما يلي : «هي سبب غامض خفي يقدح في سلامة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه»^(١) ويتوصل المحدثون عادة إلى معرفة العلة في المتن بوسائل مختلفة كجمع طرق الحديث ومقارنته متونه بعضها بعض، والبحث في رواته، والموازنة بينهم من حيث الضبط والاتقان.

٥ — اكتشاف الأحاديث المدرجة سندًاً ومتناً، والذي يهمنا هنا الادراج في المتن وهو في الاصطلاح : «ما أدخل في^(٢) متنه ما ليس منه بلا فصل»، وقد يكون الادراج في أول الحديث أو في وسطه أو في آخره. وما أدرج في الحديث من كلام الصحابة قول أبي هريرة رضي الله عنه : «اسبغوا الموضوع، ويل للأعقاب من النار»^(٣) فصدر الحديث أي (اسبغوا الموضوع) من كلام أبي هريرة أما «ويل للأعقاب من النار» فهو الجزء المرفوع من الحديث. ولقد أدرك المحدثون ذلك بتبع طرق الحديث والنظر في المتون.

٦ — اكتشاف الأحاديث المقلوبة^(٤)؛ والقلب في اصطلاح المحدثين هو : إبدال لفظ آخر في سند الحديث أو متنه بتقديم أو تأخير. ومن صور القلب في المتن تحويل بعض الأحاديث إلى أسانيد غيرها عن قصد أو لوهם. ومن صور القلب في المتن أيضاً تقديم أو تأخير كلمة أو جملة في متن الحديث ومثاله «ورجل تصدق بصدقه فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماليه»^(٥)

(١) لمزيد من المعلومات عن الحديث المعلل يمكن الرجوع إلى الباعث الحديث شرح اختصار علوم الحديث . ٦٣

(٢) تدريب الرواوى / ٢٦٨

(٣) متن الحديث أخرجه أحمد بن حنبل ٢٢٨ / ٢ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يأتي على الناس وهو يتوضؤ ويقول لهم : اسبغوا الموضوع فإني سمعت أبا القاسم عليه السلام يقول : «ويل للأعقاب من النار» وأخرجه البخاري في كتاب العلم، باب إعادة الحديث ثلاثة ليفهم من حديث عبد الله بن عمرو وفي آخره قول النبي عليه السلام (ويل للأعقاب من النار) ٢٣٣ / ١ «من صحيح البخاري بشرحه فتح الباري».

(٤) فيما يختص بالحديث المقلوب. انظر تدريب الرواوى / ٢٩١ - ٢٩٤

(٥) تدريب الرواوى / ٢٩٢

والصحيح ما أخرجه مسلم بسنده من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «سبعة يظلمهم الله بظلمه يوم لا ظل إلا ظله : الإمام العادل، وشاب نشاً بعبادة الله، ورجل قلبه معلق بالمساجد ورجلان تhabا في الله اجتمعوا عليه وتفرقوا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال : إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفها حتى لا تعلم شمالي ما تفق بيبيه، ورجل ذكر الله حالياً ففاضت عيناه»^(١).

٧ — اكتشاف الأحاديث المكذوبة^(٢) المنسوبة زوراً إلى رسول ﷺ. ولقد تم للمحدثين اكتشاف كثير من الأحاديث الموضوعة بتتابع أسانيدها ومتونها والبحث في علل ذلك كأن يكون الحديث ركيك اللفظ مخالفًا لتصريح القرآن أو السنة الصحيحة أو مخالفًا للحسن أو العقل. وقد يعرف الحديث الموضوع أيضاً بتتابع سلوك الرواية وسيرتها، وقد يعرف كذلك بإقرار الواضع نفسه أو ما يتنزل منزلة إقراره.

٨ — معرفة الزيادات في متون الأحاديث ما يقبل منها وما يرد. ولقد جاء في تدريب الراوي حول هذا الموضوع ما يلي :

مذهب الجمهور من الفقهاء والمحدثين قبولاً — أي زيادة الثقة — مطلقاً وقيل : لا تقبل مطلقاً، وقيل : تقبل إن زادها غير من رواه ناقصاً ولا يقبل من رواه مرة ناقصاً، وقسمه الشيخ أقساماً. أحدها : زيادة تخالف النقائط فترت ... الثاني : ما لا مخالفة فيه كتفرد ثقة بجملة حديث فيقبل، قال الخطيب باتفاق العلماء. الثالث : زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر رواته كحديث (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً)^(٣)، انفرد أبو مالك الأشعري فقال : «وتربتها طهوراً»^(٤) ...

والصحيح قبول هذا. أهـ.^(٥)

(١) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة ١٢٠ / ٣ — ١٢٢. «من صحيح مسلم بشرح النووي».

(٢) فيما يختص بذلك يمكن الرجوع إلى الباعث الحديث : ٧٨. تدريب الراوي : ٢٧٤ / ١ — ٢٩٠.

(٣)، (٤)، (٥) تدريب الراوي ١/٤٥ — ٢٤٧. الحديث أخرجه مسلم في كتاب المساجد وموضع الصلاة

٤/٥ «من صحيح مسلم بشرح النووي».

٩ — تمييز الأحاديث المضطربة من غيرها. والمحدث المضطرب في اصطلاح المحدثين هو : «الذى يروى على أوجه مختلفة — متساوية في القوة متقاربة فإن رجحت إحدى الروايتين بحفظ راوياها أو كثرة صحبتها المروي عنه أو غير ذلك فالحكم للراجحة ولا يكون مضطرباً والاضطراب يوجب ضعف الحديث لِإشعاره بعدم الضبط، ويقع في الإسناد تارة وفي المتن أخرى وفيهما من راوٍ أو جماعة»^(١).

ولقد مثل السيوطي للاضطراب في المتن بما يلي :

«حديث فاطمة بنت قيس قالت : سئل النبي ﷺ عن الزكاة فقال : إن في المال حَقًا سوى الزكاة»^(٢) أخرجه الترمذى هكذا من روایة شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس. ورواه ابن ماجة من هذا الوجه بلفظ : ليس في المال حق سوى الزكاة»^(٣) ... فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل. أهـ.^(٤).

١٠ — معرفة الأحاديث المصحفة مما أدى إلى تصويبها وبيان خطأ من أوردها، والتصحيف في اصطلاح^(٥) المحدثين هو : تغيير الكلمة في الحديث إلى غير ما رواها الثقات لفظاً أو معنى وهو يقع في المتن والسند. ولقد أورد المحدثون أمثلة كثيرة لذلك نورده هنا بعض ما وقع في المتن مما أورده الحاكم في مؤلفه «معرفة علوم الحديث» ومنها ما يلي : عن معمش قال : إن النبي ﷺ قال : يا أبا عمير ما فعل البعير^(٦)، ويقصد النغير وهو طائر يشبه العصفور.

(١) تدريب الراوي ٢٦٢/١.

(٢) أخرجه الترمذى في أبواب الزكاة، باب ماجاء أن في المال حَقًا سوى الزكاة ١٦٢/٣.

(٣) أخرجه ابن ماجة في كتاب الزكاة باب من أدى زكاته ليس يكتر من الأموال ٥٧١/١ حديث رقم ١٧٨٧.

(٤) تدريب الراوي ٢٦٦/١.

(٥) تدريب الراوي ١٩٣/٢ — ١٩٥. انظر أيضاً توضيح الأفكار لمعاني تنقية الأنظار ٤١٩/٢ — ٤٢٢.

(٦) أخرجه مسلم من حديث أنس بن مالك في كتاب الأدب، باب جواز التكينة ١٤/١٢٨. (من صحيح مسلم بشرح النووي).

ومنها حديث أن النبي ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رفقه فيها خرس» والأصل جرس^(١).

ومنها أن أحد الرواية قال: كان النبي ﷺ إذا صلى نصب بين يديه شاة — فلما أنكر عليه الحاضرون ذلك أتى بجزء فيه. نصب بين يديه عنزة. أهـ^(٢).

وهذا يدل على أن المعنى التبس عليه لأن العنزة هي العصا أو الحرية تنصب بين يدي المصلي. ويدلنا على ذلك الحديث الذي أخرجه البخاري بسنته من حديث عون بن أبي جحيفة عن أبيه وفيه «ثم رأيت بلاً أخذ عنزة فركزها وخرج النبي ﷺ في حلة حمراء صلى إلى العنزة بالناس ركعتين»^(٣).

١١ — ظهور آداب كتابة الحديث وضبط كل ما يكتب سندًا ومتناً، وقد وضح لنا ذلك ابن دقيق العيد في مؤلفه «الاقتراح في بيان الاصطلاح» حيث يقول الآتي :

«ينبغي الاتقان والضبط فيما يكتب مطلقاً لاسيما هذا الفن، لأنه بين اسناد ومنتن، والمتن لفظ رسول الله ﷺ، وتغييره يؤدي إلى أن يقال عنه مالم يقل أو يثبت حكم من الأحكام الشرعية بغير طريقه. وقد اختلف الناس : هل الأولى ضبط كل ما يكتب أو يخص الضبط بما يشكل ؟ فقيل : يضبط الكل، لأن الأشكال مختلف باختلاف الناس، فقد يكون الشيء غير مشكل عند الكاتب ويكون مشكلاً عند من يقف عليه من ليس له معرفة. ومن عادة المتقنين أن يبالغوا في ايضاح المشكّل فيفرقوا حروف الكلمة في الحاشية ويسطروها حرفاً حرفاً. ومن أشد ما ينبغي أن يعني به أسماء البلاد الأعجمية والقبائل العربية وقالوا ينبغي أن يجعل بين كل حديثين دارة تفصل بينهما. وإذا

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة في كتاب اللباس والزينة، باب كراهة الكلب والجرس في السفر ٩٤/١٤ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

(٢) معرفة علوم الحديث : ١٤٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب الصلاة في الثوب الأحمر ٣١/٢. (من صحيح البخاري بشرح فتح الباري).

كتب فلان بن فلان وكان الأول من الأسماء المعبدة، فالأدب ألا يجعل اسم الله تعالى في أول سطر والتعبد في آخر ما قبله. وكذلك الحكم في قول رسول الله ﷺ لا يجعل رسول في آخر سطر واسم الله مع الصلاة في أول الثاني ... وإذا وقع سقط فالختار من الإصلاح أن يخرج له من بين الأسطر تحرجاً لا يمد كثيراً، ثم يكون في قبالة ذلك الساقط مكتوباً على جهة اليمين من الناحية العليا، فإن وقع شيء في السطر بعينه كتبه من الجهة اليسرى^(١).

١٢ — التمكّن من معرفة الحديث الغريب^(٢) متناً وسندًا. والحديث الغريب متناً هو ما تفرد برواية متنه راوٍ واحد في طبقة من طبقات السندي أو في جميع طبقات السندي. ومثاله ما أخرجه البخاري من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَ هَجْرَتْهُ إِلَى دُنْيَا يَصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَ يَنْكِحُهَا، فَهَاجَرَ إِلَيْهَا». وهذا حديث فرد مطلق^(٣) لأنه انفرد به الصحافي عمر في أصل سنته.

١٣ — معرفة مختلف الحديث من محكمه. والختلف في اصطلاح المحدثين هو : «أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً، فيوفق بينهما، أو يرجح أحدهما، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغواصون على المعاني .. والختلف قسمان أحدهما يمكن الجمع بينهما فيتعين ويمكن العمل بهما والثاني : لا يمكن بوجه، فإن علمنا أحدهما ناسخاً قدمناه

(١) الاقتراح في بيان الاصطلاح : ٢٩٩.

فيما يتعلق بكتاب الحديث وضبطه انظر : مقدمة ابن الصلاح : ٣٠٣، ٣٠٤ وفيما يتعلق بالضبط والأخلاق والتصحح والتغريض وغيرها، انظر الالماع إلى معرفة أحوال الرواية وتقيد السمع

.١٤٦ — ١٦٩ . الحديث الفاصل: ٦٠٨

(٢) تدريب الراوي ١/١٨١ — ١٨٣.

الحديث أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ١/٩ (من صحيح البخاري بشرحه فتح الباري).

(٣) انظر تدريب الراوي ٢/١٨٢، ١٨٣.

وإلا عملنا بالرجوع كالترجيع بصفات الرواية وكثرةهم في حمسين وجهاً^(١).

١٤ — معرفة ناسخ الحديث من منسوخه. وفيما يتعلق بتعريف النسخ وحكم كل من الناسخ والمنسوخ جاء في تدريب الرواية ما يلي : اختار أن النسخ : رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر، فمنه ما عرف بتصریح رسول الله ﷺ: «كنت نهیتكم عن زيارة القبور فزوروها»^(٢)، ومنه ما عرف بقول صحابي : «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار»^(٣)، ومنه ما عرف بالتاريخ^(٤) ومنه ما عرف بدلالة الإجماع كحديث قتل شارب الخمر^(٥) في الرابعة، والإجماع لا ينسخ ولا ينسخ ولكن يدل على ناسخ. أهـ^(٦).

(١) تدريب الرواية ١٩٦/٢ - ١٩٨.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه في زيارة قبر أمه ٤٦/٧ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار ١٤١/١ حدیث رقم ١٨٠ (مختصر سنن أبي داود).

(٤) لقد مثل السيوطي لما عرف بالتاريخ بالآتي : حديث شداد بن أوس : أفطر الحاجم والمحجوم .. منسوخ بحديث ابن عباس : أن النبي ﷺ احتجم وهو حرم صائم .. فإن ابن عباس إنما صحبه حرماً في حجة الوداع سنة عشر، وفي بعض طرق حديث شداد : إن ذلك كان زمان الفتح سنة ثمان. أهـ.

(٥) تدريب الرواية ١٩١/٢ - ١٩٢، انظر أيضاً فتح المغثث ٦٢/٣، ٦٣.

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب المحدود، باب إذا تابع في شرب الخمر ٢٨٦/٦ - ٤٣١٧ وحدیث رقم ٤٣١٨ وحدیث رقم ٤٣١٩ وحدیث رقم ٤٣٢٠ وحدیث رقم ٤٣٢٠ (من مختصر سنن أبي داود).

(٧) تدريب الرواية ١٨٩/٢ - ١٩٢، انظر أيضاً فتح المغثث ٦٤/٣ - ٦٦.

٦— أساليب المحدثين في تحيص المتون المتعارضة والمتون التي ظاهرها التعارض

أولاً : المتون المتعارضة :

إنه لم ينكر أحد من المحدثين أن معظم الأحاديث النبوية الشريفة الصحيحة التي جمعها المحدثون مكتوبة في مجلداتها. والمحكم في اصطلاح المحدثين هو : «ال الحديث المقبول الذي سلم من معارضة مثله له»^(١).

أما الأحاديث المتعارضة فهي محدودة العدد وليست هي الغالبة على السنة كما ادعى بعض المستشرين. ولقد قسم علماء المصطلح الأحاديث المتعارضة إلى ما يلي :

- أ— الحديث الشاذ، ويقابلة الحديث المحفوظ.
- ب— الحديث المنكر، ويقابلة الحديث المعروف.
- ج— الحديث المضطرب.
- د— الحديث المنسوخ، ويقابلة الحديث الناسخ.

أ— تعريف الشاذ ومثاله وحكمه

لقد سبق أن أوردنا تعريف جمال الدين القاسمي للحديث الشاذ في اصطلاح المحدثين ويزيد ذلك التعريف وضوحاً ما جاء في الباعث الحديث لابن كثير حيث أورد المؤلف بعض آراء العلماء في الشاذ فيما يلي : قال الشافعي : هو أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس، وليس من ذلك أن يروي ما لم يروه غيره ... وقال الحاكم التيسابوري : هو الذي يتفرد به الثقة وليس له متابع... فإن الذي قاله الشافعي أولاً هو الصواب : إنه إذا روى الثقة

(١) مصطلح الحديث وأثره على الدرس اللغوي عند العرب : ٢١٧.

(٢) الباعث الحديث في اختصار علوم الحديث : ٥٥.

شيئاً قد خالف فيه الناس فهو الشاذ، يعني المردود وليس من ذلك أن يروي الثقة مالم يروه غيره، بل هو مقبول إذا كان عدلاً ضابطاً حافظاً^(١).

وعرف ابن القيم الشاذ بما يلي : « وإنما الشذوذ أن يخالف الثقات فيما رواه. فأما إذا روى الثقة حديثاً منفرداً به ولم يرو الثقات خلافه، فإن ذلك لا يسمى شذاً»^(٢).

ومن أمثلة الحديث الشاذ ما يلي : « ما رواه أبو داود والترمذى من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي هريرة مرفوعاً «إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه». قال البهقى خالف عبد الواحد العدد الكبير في هذا، فإن الناس إنما رواه من فعل النبي ﷺ لا من قوله. وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا المفظ»^(٣).

أما الحديث المحفوظ فهو عكس الشاذ. وفي المثال السابق يكون المحفوظ هو ما رواه الجماعة من أن النبي ﷺ كان يضطجع عن يمينه بعد ركعتي الفجر. والحديث وارد في الكتب الصحيحة منها ما أخرجه البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا سكت المؤذن من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلاة الفجر بعد أن يستبين الفجر، ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة»^(٤).

أما حكم الحديث الشاذ فهو الرد لخالفته للحديث المحفوظ الذي يقبله علماء المصطلح.

(١) الباعث الحيث في اختصار علوم الحديث : ٥٥.

(٢) إغاثة اللهفان : ١٦٠.

(٣) علوم الحديث ومصطلحه : ٢٠٠ - ٢٠١.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الاذان باب من انتظر الإقامة ١٠٩/٢ (من صحيح البخاري بشرحه فتح الباري).

ب - تعريف المنكر ومثاله وحكمه :

لقد جاء في تعريف المنكر ما يلي : «إنه الفرد الذي ليس في روايته من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده»^(١) أو إنه : «المنفرد المخالف لما رواه الثقات»^(٢) وهذا التعريف الأخير هو الذي اختاره الحافظ ابن حجر.

ولقد بين ابن حجر أوجه التشابه والاختلاف بين المنكر والشاذ بقوله : «ما مشتركان في كون كل واحد منها على قسمين، وإنما اختلافهما في مرتب الرواية، فالضعيف إذا انفرد بشيء لا متابع له ولا شاهد، ولم يكن عنده من الضبط ما يشترط في حد الصحيح والحسن، فهذا أحد قسمي الشاذ، فإن خوفل فيما هذه صفتة مع ذلك كان أشد شذوذًا وربما سماه بعضهم منكرًا، وإن بلغ تلك المرتبة في الضبط ولكنه خالف من هو أرجح منه في الثقة والضبط فهذا القسم الثاني وهو المعتمد في تسميته، وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ بشيء لا متابع له ولا شاهد عليه فهذا أحد قسمي المنكر، وهو الذي يوجد في اطلاق كثير من أهل الحديث، وإن خوفل في ذلك فهو القسم الثاني وهو المعتمد على رأي الأكثرين». بيان بهذا فصل المنكر عن الشاذ، وأن كلا منها قسمان ويجمعهما مطلق التفرد أو منع قيد المخالفة .. وعرف بهذا .. أن بينهما عموماً وخصوصاً من وجه وهو أنه يعتبر في كل منها شيء لا يعتبر في الآخر ويعتبر في كليهما شيء آخر حيث اعتبار في كليهما مخالفة الأرجح، وفي الشاذ مقبولية الراوي، وفي المنكر ضعفه، لأن بينهما اجتناعاً في اشتراط المخالفة. وافتراقاً في أن الشاذ رواية ثقة أو صدوق والمنكر ضعيف، أي لسوء حفظه أو جهالته أو نحو ذلك»^(٣).

أما مثال المنكر على التعريف الأول الذي أورده السيوطي فهو كالتالي : «ما رواه النسائي وابن ماجة من رواية أبي زكير يحيى بن محمد بن قيس، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً «أكلوا البلح بالتمر فإن ابن آدم

(١) تدريب الراوي ٢٣٩/١.

(٢) توضيح الأفكار ٤/٢ - ٦.

إذا أكله غضب الشيطان»^(١) ... الحديث، قال النسائي : هذا حديث منكر^(٢) تفرد به أبو زكير وهو شيخ صالح، أخرج له مسلم في المتابعات غير أنه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرد «...»^(٣).

أما مثال المنكر حسب تعريف ابن حجر فقد أورده السيوطي أيضاً كالآتي : ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب عن أبي إسحاق عن العيزار ابن حرث عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج وصام وقرى الضيف دخل الجنة. قال أبو حاتم : هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفاً وهو المعروف»^(٤).

أما حكم المنكر فهو الرد لأن الحديث المنكر حسب مقاييس علماء المصطلح يعد ضعيفاً كما سبق أن رأينا.

جـ تعريف المضطرب ومثاله وحكمه :

لقد عرف ابن الصلاح الحديث المضطرب بما يلي : «هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجهه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايات. أما إذا ترجحت إحداها بحسب لا تقاومها الأخرى، بأن يكون راوياً أحفظ وأكثر صحة للمروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب، وقد يقع ذلك من راو واحد، وقد يقع من رواة له جماعة. والاضطراب موجب ضعف الحديث لإشعاره بأنه لم يضبط»^(٥).

أما مثال الحديث المضطرب فهو حديث البسملة الذي أخرجه مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم قال : حدثنا الأوزاعي عن قتادة أنه كتب

(١) أخرجه ابن ماجة في كتاب الأطعمة، باب أكل البلع بالتر ١١٠٥/٢ حديث رقم ٣٣٣٠.

(٢) انظر أيضاً ما أورده السيد محمد فؤاد عبدالباقي في هذا الحديث من سنن النسائي ١١٠٥/٢.

(٣) تدريب الرواية ١٢٣٩/١ - ١٢٤٠.

(٤) تدريب الرواية ١٢٤٠/١ - ١٢٤١.

(٥) مقدمة ابن الصلاح : ٢٠٤ - ٢٠٥.

إليه يخبره عن أنس بن مالك أنه حدثه قال: صلیت خلف النبي ﷺ وأي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا آخرها^(١). وقد علق على هذا الحديث الدكتور صبحي الصالح في مؤلفه (علوم الحديث) بما يلي : «فهذه الرواية الأخيرة التي ينص فيها الرواية على نفي قراءة البسمة هي المتن المضطرب في هذا الحديث لأن مسلماً والبخاري اتفقا على إخراج رواية أخرى في الموضوع نفسه لا يتعرض فيها لذكر البسمة بنفي أو إثبات، وإنما يكتفي الرواية بقوله : «فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين»^(٢) يقصد أن الفاتحة هي السورة التي كانوا يستفتحون بها، ولو وقف الأمر عند هذا الحد لأمكن ترجيح الحديث المتفق عليه، فلم نصف الحديث الأول بالاضطراب، ولكن رواية ثالثة عن أنس تفيد أنه سئل عن الافتتاح بانسمية فأجاب : أنه لا يحفظ في ذلك شيئاً عن رسول الله ﷺ. وتعدد مثله في هذه المسألة يحسب له حسابه، فأصبح عسيراً أو متعدراً ترجيح ما يتعلق بالبسمة إثباتاً أو نفياً، وتعذر الترجيح كان السبب المباشر في وصفنا لمعنى الحديث الأول بالاضطراب»^(٣).

أما حكم الحديث المضطرب بصورة عامة فهو الرد إلى أن يظهر مرجع يرجع إحدى الروايتين على الأخرى.

د - تعريف المسوخ ومثاله وحكمه :

يعتبر أخذثون معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه من الفتون المهمة التي خاضها كبار العلماء وخدموا بها السنة النبوية الشريفة. وعن هذا الموضوع جاء في

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة. روى حمزة من قال لا يجهر بالبسملة في الصلاة ٤/١١١ (من صحيح مسلم شرح النووي).

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب المساجد. روى ما يقال بين تكبيرة الإحرام ٥/٩٧ (من صحيح مسلم شرح النووي).

(٣) علوم الحديث ١٦٩.

تدريب الروي ما يلي : «ناسخ الحديث ومنسوخه، فن مهم صعب فقد مر على عليٌّ قاص ف قال: تعرف الناسخ من المنسوخ، فقال: لا، فقال هلكت وأهلكت... وقد روينا عن الزهري قال: أعي الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه. وكان للشافعى فيه يد طولى وسابقة أولى، فقد قال الإمام أحمد بن حنبل لابن وارة وقد قدم من مصر : كتب كتب الشافعى ؟ قال : لا، قال : فرطت، ما علمنا الجمل من المفسر ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعى»^(١).

والنسخ في اصطلاح المحدثين هو : «رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر»^(٢).

قال السيوطي في شرحه لهذا التعريف : «فالمراد برفع الحكم قطع تعلقه عن المكلفين، واحتزز به عن بيان الجمل، وبإضافته للشارع عن إخبار بعض من شاهد النسخ من الصحابة، فإنه لا يكون نسخاً، وإن لم يحصل التكليف به لم يبلغه قبل ذلك إلا بإخباره، وبالحكم عن رفع الإباحة الأصلية، فإنه لا يسمى نسخاً، وبالتقدم عن التخصيص المتصل بالتكليف، كالاستثناء ونحوه، ويقولنا بحكم منه متأخر، عن رفع الحكم بموت المكلف أو زوال تكليفه بجنون ونحوه، وعن انتهاء الوقت كقوله عليه السلام : «إنكم ملاقو العدو غداً، والفتر أقوى لكم فافطروا، فالصوم بعد ذلك اليوم ليس نسخاً»^(٣).

أما أنواع الأحاديث المنسوخة فهي كثيرة ومتعددة فمنها ما يعرف بتصریح من رسول الله عليه السلام كالحديث الذي أخرجه الإمام أحمد بن حنبل من حديث علي رضي الله عنه «أن رسول الله عليه السلام نهى عن زيارة القبور وعن الأوعية وأن تحبس لحوم الأضاحي بعد ثلات»^(٤).

(١) تدريب الروي ١٨٩/٢، ١٩٠.

(٢) قاله النووي في التقریب، انظر تدريب الروي ١٩٠/٢.

(٣) تدريب الروي ١٩٠/٢.

(٤) الفتح الرباني ١٥٧/٨.

ولقد علم بأن هذا الحديث منسوخ بأحاديث أخرى منها ما أخرجه مسلم
بسنده من حديث عبدالله بن بريدة عن أبيه قال، قال رسول الله ﷺ :
«نهيتم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث
فامسكونا ما بدا لكم، ونهيتم عن النبي إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها
ولا تشربوا مسکرا»^(١).

قال النووي عن هذا الحديث الأخير : «هذا الحديث مما صرخ فيه بالناسخ
والمنسوخ جميا»^(٢) ومنها ما يعرف بقول صحابي ومن أمثلة ذلك ما أخرجه
مسلم بسنده من حديث عبدالله بن إبراهيم بن قارظ أنه وجد أبا هريرة رضي
الله عنه يتوضأ في المسجد فقال : إنما أتوا من أثوار أقط أكلتها لأنى سمعت
رسول الله ﷺ يقول : «توضأوا مما مست النار»^(٣).

هذا الحديث نسخ بأحاديث أخرى منها ما أخرجه أبو داود بسنده من
حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : «كان آخر الأمرين من رسول
الله ﷺ ترك الوضوء مما غيرت النار»^(٤).

ومنها ما عرف بالتاريخ فيكون السابق منسوحاً واللاحق ناسحاً. ومن أمثلة
ذلك ما أخرجه الإمام أبو داود بسنده من حديث شداد بن أوس «أن رسول
الله ﷺ أتى على رجل بالبقيع وهو يتحجّم، وهو آخذ بيدي، لثمان عشرة خلت
من رمضان، فقال : أفتر الحاجم والمحجوم»^(٥).

(١) الفتح الرياني ١٥٧/٨ الحديث أخرجه مسلم في كتاب الأضاحي، باب النبي عن أكل لحوم الأضاحي
بعد ثلاث ونسخه ١٣٤/١٣، ١٣٤/١٣ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي : ١٣٥/١٣.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب الوضوء مما مست النار ٤٢/٤ (من صحيح مسلم بشرح النووي)
وأخرجه البخاري في كتاب الأطعمة، باب في التدليل ٧٩/٩ (من صحيح البخاري بشرح فتح الباري).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار ١٤١/١ (من حديث رقم ١٨٠)
من مختصر سنن أبي داود.

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب الصويم، باب في الصائم يتحجّم ٢٤٣/٣، ٢٤٤ حدیث رقم ٢٢٦٧ (من
مختصر سنن أبي داود).

وهذا الحديث نسخ بأحاديث وردت بعده منها الحديث الذي أخرجه الإمام البخاري بسنده من حديث ابن عباس رضي الله عنهما «أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم»^(١).

قال ابن حزم : «صح حديث أفتطر الحاجم والمحجوم بلا ريب ولكن وجدنا من حديث أبي سعيد : أرخص النبي ﷺ في الحجامة للصائم وإسناده صحيح فوجب الأخذ به، لأن الرخصة إنما تكون بعد العزيمة، فدل على نسخ الفطر بالحجامة سواء كان حاجماً أو محجوماً»^(٢).

ومنها ما نسخ بدلالة الإجماع. كقتل شارب الخمر إن كرر شربها أربع مرات. ويدلنا على ذلك الحديث الآتي الذي أخرجه الإمام أبو داود بسنده من حديث قبيصة بن ذؤيب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : من شرب الخمر فأجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه فإن عاد في الثالثة أو الرابعة فأقتلوه، فأتى برجل قد شرب فجلده، ثم أتى به فجلده، ثم أتى به فجلده، ثم أتى به فجلده، ورفع القتل، وكانت رخصة^(٣).

والإجماع لا ينسخ ولكن يدل^(٤) على ناسخ. قال النووي^(٥) : في شرح مسلم أنه منسوخ بدلالة الإجماع. وقال الصنعاني في تعقب النووي بأنه لا إجماع إذ قال ابن عمر بالعمل به، وقال به ابن حزم، وقال الشافعي : القتل منسوخ بهذا الحديث وغيره^(٦).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب الحجامة والقيء للصائم ٤/١٧٤ (من صحيح البخاري بشرحه فتح الباري).

(٢) فتح الباري ٤/١٧٨.

(٣) آخره أبو داود في كتاب الحدود، باب إذا تتابع في شرب الخمر ٢٨٩ / ٦ حديث رقم ٤٣٢٠ (من مختصر سنن أبي داود).

(٤) الرسالة : ١٣٧ — ١٤٦

(٥) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار .٤١٩/٢

(٦) مختصر سنن أبي داود ٢٨٩/٦، انظر قاعدة الشافعي في مختلف الحديث في قواعد التحديث: ٧٥/٣ فتح المغيث — ٧٥ — ٣٠٨ . ٣١٣ وأيضاً

أما كل من الناسخ والمنسوخ إن صحا فحكمهما القبول إلا أنه يترك العمل بالحديث المنسوخ ويعمل بالحديث الناسخ.

ثانياً : المتون المتعارضة ظاهرياً :

لقد عرّف النووي مختلف الحديث وبين أهميته بقوله : « هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرياً فيوفق بينهما أو يرجع أحدهما .. وهذا فمن من أهم الأنواع ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف .. وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغواصون على المعاني. وصنف فيه الشافعي — رحمة الله تعالى — ولم يقصد استيفاءه بل ذكر جملة منه يتتبه بها على طريقته ».

ويجحب في الحديثين المختلفين أن يكونا متساوين في القوة، فإن كان أحدهما قوياً والآخر ضعيفاً أو أقل منه قوة فإن الحديث الأقوى يتراجع ولا يؤبه بالحديث الأضعف، ولا يدخل هذا تحت دائرة مختلف الحديث وإن لم يستطع علماء المصطلح التوفيق بين الحديثين يترکان معاً ويكون الحديث مضطرباً وإن أوههما العلماء وجمعوا بينها جمعاً مقبولاً فحينئذ يؤخذ بالحديثين معاً إن انطبقت عليهما شروط الصحة المتفق عليها في الحديث المقبول المعمول به.

ويتضح لنا ذلك بصورة أوضح إذا تأملنا ما جاء في فتح المغيث حيث ورد في هذا الشأن الآتي : « الجمع إن أمكن باعتبار الناسخ والمنسوخ، والترجيح إن تعين، ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين، والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط، لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفى عليه، وفوق كل ذي علم عالم.

وإن لم يكن في المتن ما ينافي بل سلم من مجبيء خبر يضاده فهو الحكم وأمثالته كثيرة»^(١).

وسوف أقوم هنا بإبراز بعض الأحاديث التي ظاهرها التعارض مما أثار حوله المستشرقون بعض الشكوك ثم أقوم باستعراض أقوال بعض العلماء حولها بما يدل على أنهم قد أوردوا فيها بياناً شافياً وآراء سديدة توفق بين كل حديثين ظاهراً هما التعارض مما يجعل هذه الأحاديث النبوية الشريفة متوافقة ومقبولة.

لقد سبق لنا أن رأينا أن المستشرق نيكلسون قد استشهد بالأحاديث الواردة في شأن الأمر بقتل الكلاب والأحاديث التي تنهى عن ذلك ليدلل على تضارب متواتر بعض الأحاديث النبوية الصحيحة وعجز العلماء عن التوفيق بينها.

ولكن العلماء قد تمكنا من الجمع بين هذه الأحاديث بما يزيل صور التعارض الظاهري ويوفق بينها بصورة منطقية مقبولة. ومن بين هؤلاء العلماء ابن قتيبة الدينوري الذي قال في مؤلفه (تأويل مختلف الحديث) حول هذا الموضوع ما يلي : «وأما قتلها^(٢) كلاب المدينة فليس فيه نقض لقوله : لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها^(٣)، لأن المدينة في وقته عليه مهبط وحي الله تعالى مع ملائكته والملائكة لا تدخل بيتك فيه كلب ولا صورة كما روى أبو هريرة عن النبي ﷺ قال : قال جبريل عليه السلام : لم يعنني من الدخول عليك البارحة إلا أنه كان على باب بيتك سترا فيه تصاوير وكان في بيتك كلب فمر به فليخرج، وكان الكلب جروأ للحسن والحسين تحت نسد لهم. وهذا دليل على أنها كما تكره الكلاب في البيوت تكرهها أيضاً في المصر فأمر النبي ﷺ بقتلها أو بالتخفيض منها فيما قرب منها، وأمسك عن

(١) فتح المغيث ٧٨/٣.

(٢) الحديث أخرجه مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنه في كتاب المسافة والمزارعة بباب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه ٢٤٠ / ١٠ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

(٣) أخرجه مسلم نحوه من حديث بن المغفل في الكتاب والباب السابقين ٢٣٧ / ١٠ وفيه قول النبي ﷺ : «ما بالهم وبال الكلاب». (من صحيح مسلم بشرح النووي).

سائئها مما بعد من مهبط الملائكة ومنزل الوحي»^(١).

أما حديث أبي هريرة الوارد في شأن كلب الزرع فهو حديث صحيح أخرجه مسلم بسنده من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد، أو كلب غنم، أو ماشية، فقيل لابن عمر أن أبي هريرة يقول : أو كلب زرع فقال ابن عمر : إن لأبي هريرة زرعاً^(٢).

ولقد وضح النووي معنى العبارة الأخيرة الواردة في الحديث أي قوله : إن لأبي هريرة زرعاً، بقوله مايلي في شرحه ل الصحيح الإمام مسلم : «وقال سالم في الرواية الأخرى وكان أبو هريرة يقول أو كلب حرث، وكان صاحب حرث. قال العلماء ليس هذا توهيناً لرواية أبي هريرة ولا شكًا فيها، بل معناه أنه لما كان صاحب زرع وحرث اعتنى بذلك وحفظه وأتقنه والعادة أن المبتلي بشيء يتقنه مما لا يتقنه غيره، ويتعرف من أحکامه مالا يعرفه غيره. وقد ذكر مسلم هذه الزيادة وهي اتخاذه للزرع من رواية ابن المفل، ومن رواية سفيان ابن أبي زهير عن النبي ﷺ، وذكرها مسلم أيضًا من رواية ابن الحكم .. فيحتمل أن ابن عمر كما سمعها من أبي هريرة وتحققها عن النبي ﷺ رواها عنه بعد ذلك وزادها في حديثه الذي كان يرويه بدونها ويحتمل أنه تذكر في وقت أنه سمعها من النبي ﷺ فروها ونسجها في وقت وتركها.. والحاصل أن أبي هريرة ليس منفردًا بهذه الزيادة بل وافقه جماعة من الصحابة في روايتها عن النبي ﷺ، ولو انفرد بها لكان مقبولة مرضية مكرمة»^(٣).

أما حديث من «قال لا إله إلا الله دخل الجنة» والحديث الآخر اللذان أدعى غيوماً أنهما يعارضان هذا الحديث وهما : «لا يدخل الجنة من كان في

(١) تأویل مختلف الحديث : ٩٣.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب المسافة والمزارعة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتتالها إلا لصيد أو زرع أو ماشية أو نحو ذلك ٢٣٥/١٠، ٢٣٦ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي : ٢٣٦، ٢٣٧.

قلبه مثقال ذرة من كبر» و «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» فقد وردت في الكتب الصحيحة كالتالي :

أ — أخرج البخاري بسنده من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «أتاني آت من ربِّي فأخبرني — أو قال : بشريني — أنه من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. فقلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق»^(١).

ب — أخرج مسلم بسنده من حديث عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال : «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَثْقَالُ ذَرَّةٍ مِّنْ كَبْرٍ. قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبَهُ حَسَنًا وَنَعْلَهُ حَسَنًا، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكَبِيرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ»^(٢).

ج — أخرج ابن ماجة بسنده من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن. ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن. ولا ينته布 نبأ يرفع الناس إليه أوصارهم، حين ينتهها، وهو مؤمن»^(٣).

ولقد أفلح العلماء في التوفيق بين هذه الأحاديث وإزالة التعارض الظاهري بينها. ف الحديث «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» لا يتعارض مع الحديث «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة».

ولقد جمع ابن قتيبة بين هذين الحديثين بقوله : ليس هنا اختلاف، وهذا الكلام خرج مخرج الحكم، يريد ليس حكم من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان أن يدخل النار، ولا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أن يدخل الجنة، لأن الكبriاء لله تعالى ولا تكون لغيره، فإذا نازعها الله تعالى

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب الجنائز ومن كان آخر كلامه : لا إله إلا الله ١١٠/٣ (من صحيح البخاري بشرحه فتح الباري).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الآيات، باب تحريم الكبر وبيانه ٨٩/٢ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب النبي عن النبأ ١٢٩٩/٢ حدث رقم ٣٩٣٦.

لم يكن حكمه أن يدخل الجنة، والله تعالى يفعل بعد ذلك ما شاء، ومثل ذلك من الكلام قوله في دار رأيتها صغيرة : لا ينزل في هذا الدار أمير، ت يريد حكمها وحكم أمثالها ألا ينزلها النساء، وقد يجوز أن ينزلوها. وقولك هذا بلد لا ينزله حر : ت يريد ليس حكمه أن ينزله الحرار، وقد يجوز أن ينزلوه، وكذلك قوله : من صام الدهر ضيق عليه جهنم، لأنه رغب عن هدية الله تعالى وصدقته، ولم ي عمل بخصته ويسره، والراغب عن الرخصة كالراغب عن العزم، وكلاهما مستحق للعقوبة إن عاقبه الله عز وجل. وكذلك قوله : ﴿وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾^(١)، أي أن حكمه أن يجزيه بذلك والله تعالى يفعل ما يشاء، وهو على حديث أبي هريرة من وعده الله تعالى على عمل ثواباً فهو منجز له ومن أو عده على عمل عقاباً فهو فيه بالخيار.. عن قريش بن أنس قال : سمعت عمرو بن عبيد يقول : يؤتي بي يوم القيمة، فأقام بين يدي الله عز وجل فيقول لي : لم قلت أن القاتل والمقتول في النار ؟ فأقول : أنت قلت يا رب، ثم تلا الآية : ﴿وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا﴾ قلت له وما في البيت أصغر مني : أرأيت إن قال لك، فإني قد قلت : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَلَا يَعْفُرُ مَادُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٢) ، من أين علمت أبي لا أشاء أن أغفر له ؟ قال : فما استطاع أن يرد شيئاً . أـ هـ^(٣).

أما حديث «لا يزني الرانبي حين يزني وهو مؤمن» فلا يتعارض أيضاً مع حديث «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة». ولقد وفق ابن قتيبة بين هذين الحديثين أيضاً بقوله : ليس هنا بنعم الله تناقض ولا اختلاف لأن الإيمان في اللغة التصديق بقول الله تعالى : ﴿وَمَا أَنَّ يُؤْمِنِ لَنَا وَلَوْكُنَا صَدِقِينَ﴾^(٤) : أي بمصدق لنا، ومنه قول الناس ما أؤ من بشيء، كما تقول :

(١) سورة النساء آية : ٩٣.

(٢) سورة النساء آية : ٤٨.

(٣) تأويل مختلف الحديث : ٧٩، ٨٠.

(٤) سورة يوسف : ١٧.

أي ما أصدق به. والموصفون بالإيمان ثلاثة نفر : رجل صدق بلسانه دون قلبه كالمافق، فيقول آمن كما قال الله تعالى في المنافقين ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَمْنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾^(١) وقال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ مَأْمُنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِرِينَ﴾^(٢) ثم قال : ﴿مَنْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾^(٣) لأنهم يؤمنون بالله واليوم الآخر، إنما أراد المنافقين الذين امْنوا بالسنتهم والذين هادوا والنصارى. ولا تقول له مؤمن كما أَنْ لا يقول للمنافقين مؤمنون، وإن قلنا قد آمنوا لأن إيمانهم لم يكن عن عقد ولا نية، وكذلك تقول ل العاصي الأنبياء صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عصىًّا وغوىًّا، ولا تقول عاص ولا غاو، لأن ذنبه لم يكن عن إرهاص ولا عقد كذنوب أعداء الله عز وجل.

ورجل صدق بلسانه وقلبه مع تدنس بالذنوب وتقدير في الطاعات من غير إصرار فنقول : قد آمن وهو مؤمن تناهى عن الكبائر، فإذا لابسها لم يكن في حالة الملابسة مؤمناً (يريد) مستكملاً بالإيمان، ألا ترى أنه ﷺ قال : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. يريد في وقته ذلك، لأنه غير مصر فهو مؤمن تائب. وما يزيد في وضوح هذا الحديث الآخر : إذا زنى الزاني سلب عنه فإن تاب ألبسه.

ورجل صدق بلسانه وقلبه وأدى الفرائض واجتبت الكبائر فذلك المؤمن حقاً المستكملاً شرائط الإيمان. وقد قال رسول الله ﷺ : لم يؤمن من لم يؤمن جاره بوائقه. يريد ليس بمستكملاً بالإيمان. وقال : لم يؤمن من لم يؤمن المسلمين من لسانه ويده. أي ليس بمستكملاً بالإيمان .. والناس يقولون : فلا ن لا عقل له، يريدون ليس هو مستكملاً للعقل، ولا دين له، أي ليس بمستكملاً الدين.

أما قوله ﷺ : من قال لا إله إلا الله فهو في الجنة وإن زنى وإن سرق، فإنه لا يخلو من وجهين : أحدهما : أن يكون قاله على العاقبة يريد إن عاقبة

(١) سورة المنافقون آية : ٣.

(٢) سورة البقرة آية : ٦٢.

(٣) سورة البقرة آية : ١٧٧.

أمره إلى الجنة وإن عذب بالزنا والسرقة. والآخر : أن تلتحقه رحمة الله وشفاعة رسول الله ﷺ فيصير إلى الجنة بشهادة لا إله إلا الله. أهـ.^(١)

أما الأحاديث التي وردت في النبي عن الشرب قائماً، والأحاديث التي وردت في أنه قد شرب قائماً فقد جاءت في الكتب الصحيحة أيضاً كالتالي: أخرج مسلم بسنده من حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه نهى أن يشرب الرجل قائماً. قال قتادة فقلنا والأكل : قال : ذاك أشر أو أخبث^(٢).

كما أخرج الإمام البخاري بسنده من حديث ابن عباس رضي الله عنه قال : «شرب النبي ﷺ قائماً من زمم»^(٣).

ومن حديث النزال قال : «أني على رضي الله عنه على باب الرحمة بماء فشرب قائماً فقال : إن ناساً يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم وإن رأيت النبي ﷺ فعل كمارأيتوني فعلت»^(٤).

ولقد وفق ابن قتيبة في الجمع بين الحدثين بقوله : «ليس هنا تناقض لأن الحديث الأول نهى أن يشرب الرجل أو يأكل ماشياً، يريد أن يكون شربه وأكله على طمأنينة، وألا يشرب إذا كان مستعجلًا في سفر أو حاجة وهو يمشي فيناله من ذلك شرق أو تعدد من الماء في صدره — والعرب تقول : قم في حاجتنا لا يريدون أن يقوم حسب، وإنما يريدون امش في حاجتنا أسع في حاجتنا .. وفي الحديث الثاني كان يشرب وهو قائم يريد غير ماش ... ولا بأس بذلك لأنه يكون على طمأنينة فهو بمنزلة القاعد»^(٥).

(١) تأویل مختلف الحديث : ١١٥ ، ١١٦.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب في الشرب قائماً ١٩٤/١٣ (من صحيح مسلم بشرح الترمذ).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأشربة، باب الشرب قائماً ٨١/١٠ (من صحيح البخاري بشرحه فتح الباري).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأشربة، باب الشرب قائماً ٨١/١٠ (من صحيح البخاري بشرحه فتح الباري).

(٥) تأویل مختلف الحديث : ٢٢٧ — ٢٢٨.

أما حديث السيدة عائشة رضي الله عنها في أنه عليه لم يبل واقفاً فقط، وحديث حذيفة أنه عليه بال واقفاً فقد ورد كل منها في الكتب الصحيحة. أما الأول فقد أخرجه — الترمذى بسنده من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت : من حدثكم أن رسول الله عليه كان يبول قائماً فلا تصدقوه، ما كان يبول إلا قاعداً^(١).

أما الحديث الثاني فقد أخرجه البخارى بسنده من حديث حذيفة رضي الله عنه قال : أتى النبي عليه سبطة قوم فبال قائماً، ثم دعا بهاء، فجعنته بهاء فتوضاً^(٢).

ولقد جمع ابن قتيبة أيضاً بين هذين الحدبين بما يلي «قالوا حدثان متناقضان .. روitem عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ما بال رسول الله عليه قائماً فقط، ثم روitem عن حذيفة : أنه بال قائماً، وهذا خلاف ذاك .. ونحن نقول : ليس هاهنا بحمد الله اختلاف، ولم يبل قائماً فقط في منزله والموضع الذي كانت تحضره فيه عائشة رضي الله عنها، وبال قائماً في الموضع التي لا يمكن أن يطمئن فيها إما للشق في الأرض وطين أو قدر. وكذلك الموضع الذي رأى فيه رسول الله عليه حذيفة يبول قائماً كان مزبلة لقوم فلم يمكنه القعود فيه ولا الضمانية وحكم الضرورة خلاف حكم الاختيار»^(٣).

وهكذا يتضح لنا أن هذه الأحاديث ليست متعارضة في حقيقتها ولم يعجز علماء المسلمين عن التوفيق بينها كما ادعى بعض المستشرقين، بل إن هؤلاء العلماء قد وفقوا أيماناً توفيق في تأويل هذه الأحاديث وغيرها بما يزيل عنها صور اللبس والإبهام وكل ما قد يتبدّل إلى الأذهان من شبهة التعارض وهكذا استطاع العلماء من المحدثين وغيرهم الجمّع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، بما يحفظ سنة النبي عليه من الرد، وقبوّلها والعمل بما جاء في صحيحها.

(١) أخرجه الترمذى في أبواب الطهارة، باب النبي عن البول قائماً ٢٧/١، ٢٨ قال الترمذى : حديث عائشة أحسن شيء في الباب (من عارضة الأحوذى).

(٢) أخرجه البخارى في كتاب الوضوء، باب البول قائماً وقاعداً ٣٢٨ (من صحيح البخارى بشرحه فتح البارى). (٣) تأويل مختلف الحديث : ٦٢، ٦٣.

٧ — الرد على افتاءات المستشرقين حول أساليب المحدثين في العناية بمتون الأحاديث

لقد سبق أن رأينا إدعاء الفريد غيوم وصاحبـه ماكدونالـد أن نـهي رسول الله ﷺ عن كتابـة السنـة قد تـسبـب في إهمـال المـحدثـين لـلسـنة، وـمن ثـم ضـيـاعـها، ولـقد اـعـتمـداـ في ذـلـك عـلـى حـدـيـث صـحـيـح عـن رـسـول اللـه ﷺ وـردـ فـيـه : «لا تـكتـبـوا عـنـي وـمـن كـتـبـ عـنـي غـيرـ القـرـآنـ فـلـيـمـحـه ..».

وـمن الغـرـيبـ في الـأـمـرـ أن هـذـينـ المـسـتـشـرـقـينـ قد تـمـسـكـاـ بـحـرـفـيـةـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ تـمـسـكـاـ أـعـمـىـ وـتـجـاهـلـاـ أـحـادـيـثـ أـخـرـىـ صـحـيـحـةـ تـدلـ عـلـىـ أـنـ السـنـةـ كـانـتـ تـدوـنـ بـيـنـ يـدـيـ النـبـيـ ﷺ وـأـنـ النـبـيـ ﷺ كـانـ قـدـ أـذـنـ بـكـتـابـةـ حـدـيـثـ كـاـ جـاءـ فـيـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ حـيـثـ قـالـ : «لـيـسـ أـحـدـ مـنـ أـصـحـابـ رـسـولـ اللـهـ ﷺ أـكـثـرـ حـدـيـثـاـ عـنـ رـسـولـ اللـهـ ﷺ مـنـيـ إـلـاـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـوـ فـإـنـهـ كـانـ يـكـتـبـ وـلـاـ أـكـتـبـ».

كـاـ تـجـاهـلـاـ أـيـضـاـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ الـذـيـ روـاهـ أـبـوـ دـاـودـ مـنـ حـدـيـثـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ وـفـيـهـ : «اـكـتـبـ فـوـالـذـيـ نـفـسـيـ بـيـدـهـ مـاـ يـخـرـجـ مـنـهـ إـلـاـ الـحـقـ»، وـالـحـدـيـثـ الـآـخـرـ الصـحـيـحـ الـذـيـ أـخـرـجـهـ التـرـمـذـيـ وـفـيـهـ قـوـلـ النـبـيـ ﷺ : «اـكـتـبـ لـأـبـيـ شـاـةـ»^(١).

وـهـذـاـ يـدـلـ دـلـلـةـ وـاضـحةـ عـلـىـ أـنـ هـذـينـ المـسـتـشـرـقـينـ لاـ يـعـتـمـدـانـ إـلـاـ أـحـادـيـثـ الـتـيـ تـوـافـقـ هـوـاـهـمـاـ وـمـيـوـلـهـمـاـ الشـخـصـيـةـ الـمـعـادـيـةـ لـلـإـسـلـامـ وـلـسـنـةـ رـسـولـ اللـهـ ﷺـ.

أـمـاـ عـلـمـاءـ الـسـلـمـينـ فـإـنـهـمـ يـرـفـضـونـ مـثـلـ هـذـاـ الـمـنـهـجـ الـوـاهـيـ عـنـ اـعـتـمـادـ الـأـحـادـيـثـ أـوـ رـدـهـاـ، وـلـقـدـ نـظـرـوـاـ فـيـ الـأـحـادـيـثـ الـتـيـ تـدـلـ عـلـىـ النـبـيـ عـنـ كـتـابـةـ السـنـةـ، وـالـأـحـادـيـثـ الـتـيـ فـيـهـاـ إـذـنـ بـكـتـابـةـ السـنـةـ وـعـلـمـواـ أـنـهـ جـمـيـعـاـ أـحـادـيـثـ

(١) أـخـرـجـهـ التـرـمـذـيـ فـيـ كـتـابـ الـعـلـمـ، بـابـ الرـحـصـةـ فـيـ كـتـابـةـ الـعـلـمـ ٤٢٨ / ٤ – ٤٢٩ وـقـالـ : التـرـمـذـيـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ (مـنـ تـحـفـةـ الـأـحـوـذـيـ).

صحيفة، فقاموا بالتوفيق بينها، واستقرّوا على إباحة كتابة الحديث كما رأينا من كلام النووي حيث قال: «إنه كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم، فكرهها كثيرون منهم، وأجازها أكثرهم وزال الخلاف».

وليس هناك دليل على أن النهي عن كتابة السنة في أول الأمر قد أدى إلى ضياع السنة كي يدعى غيوم وصاحب ما كدو نالد، بل بالعكس فإن بعض السلف كان يرى أن عدم الكتابة يساعد على حفظ السنة، واستحضارها في القلب، والعمل بها، وعدم خلطها بغيرها من كتب أهل الكتاب وأساطيرهم.

ويدللنا على ذلك قول الخطيب البغدادي الذي ذكرناه آنفاً وفيه: «... نهى عن الاتكال على الكتاب لأن ذلك يؤدي إلى اضطراب الحفظ حتى يكاد يبطل، وإذا عدم الكتاب قوى لذلك الحفظ الذي يصبح الإنسان في كل مكان. ولهذا قال سفيان الثوري : بئس المستودع العلم القراطيس».

كما يدللنا على ذلك أيضاً ما أورد الخطيب البغدادي في «تقييد العلم» عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود قال : «كنا نسمع الشيء فنكتبه ففطن لنا عبد الله فدعا أم ولده ودعا بالكتاب وبإجابة من ماء فغسله».

ولقد أورد الخطيب البغدادي تعليقاً حول ذلك حيث قال : «إنه لو كان من القرآن أو السنة لم يمحه، ولكنه كان من كتب أهل الكتاب».

أما ادعاء فيليب حتى أن المحدثين قد نقلوا متون الأحاديث عن أهل الكتاب وبخاصة أناجيل النصارى فيبطله ما رأينا من توجيهات إلهية واردة في القرآن الكريم والتي تحدث المسلمين على طاعة الله ورسوله قال تعالى : ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾^(١) وقال تعالى : ﴿يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا أَطِيعُوا اللَّهَ

(١) سورة الأنفال : ١.

وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّ أَعْنَاهُ وَأَنْتَ مَسْمُونٌ^(١). وقال تعالى : ﴿ يَتَأَيَّهَا الظِّنَّةُ إِذَا مَنَّا وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا يُنْبَطِلُوا عَمَّا نَكْرُ^(٢)﴾ وقال تعالى : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ^(٣)﴾.

ولقد حذر النبي ﷺ من الكذب عليه وتوعد الكاذبين والوضاعين بعذاب النار يوم القيمة، قال ﷺ : «من كذب على متعمداً فليتبواً مقعده من النار» وقال ﷺ : «من حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ».^(٤)

كما حذر النبي ﷺ عن اتباع سنن أهل الكتاب والاقتداء بهم وذلك في الحديث الذي أخرجه ابن ماجة بسنده من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «لتتبعن ستة من كان قبلكم باعاً بياعاً وذراعاً بذراع، وشبراً بشبر، حتى لو دخلوا في جحر ضب لدخلتم فيه، قالوا : يا رسول الله اليهود والنصارى ؟ قال : فمن إِذَا ؟^(٥)».

ولقد استجاب المسلمون لهذه التوجيهات وتمسكون بها، واجتهدوا كي يضعوها موضع التنفيذ، وما يدل على ذلك القصة التي أوردنها آنفًا من أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد استدعى رجلاً كان يستنسخ كتاب دانيال فضربه وأمره أن يمحو ما كتبه بالح米尔 والصوف الأبيض والألا يقرأه ولا يقرئه أحدًا من الناس.

ولقد بين سيدنا عمر بن الخطاب سبب نهيه عن استنساخ كتب النصارى واليهود وغيرهم عن طريق هذه القصة التي رواها عن نفسه «انطلقت أنا

(١) سورة الأنفال : ٢٠.

(٢) سورة محمد : ٣٣.

(٣) سورة التغابن : ١٢.

(٤) أخرجه مسلم في المقدمة بباب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ / ١٩٦ (من صحيح مسلم بشرح النووي أخرجه مسلم في المقدمة، باب وجوب العمل بخبر الواحد ١ — ٦٢ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

(٥) أخرجه ابن ماجة في كتاب الفتن، باب افتراق الأمم ٣٢٠ / ٢ حديث رقم ٣٩٩٤ وعلق عليه الشيخ محمد فؤاد عبد الباقى بقوله : «إسناده صحيح ورجاته ثقات».

فانتسخت كتاباً من أهل الكتاب، ثم جئت به في أديم فقال لي رسول الله ﷺ : ماهذا في يدك يا عمر، قال : قلت : يارسول الله، كتاب انتسخته لنزداد به علمأً إلى علمنا، فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه، ثم نودي بالصلاوة جامعة، فقالت الأنصار : أغضب نبيكم ﷺ ، السلاح السلاح، فجاءوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله ﷺ فقال : يأيها الناس، إني أوتيت جوامع الكلم وخواتيمه، واختصر لي اختصاراً، لقد أتيتكم بها بيضاء نقية فلا تهوكوا ولا يقربكم المتهوكون، قال عمر : فقمت فقلت : رضيت بالله ربّا وبالإسلام ديناً وبك رسولاً ثم نزل رسول الله ﷺ .

ولم يكتف المسلمون بتجنب الكذب على رسول الله ﷺ وتحاشي الأخذ عن أهل الكتاب فقط، إنما ابتكرروا مناهج رصينة وطرائق سديدة لتمحيص متون الأحاديث والاعتناء بأسانيدها قبل اعتمادها ومن ذلك : طلب توثيق النص المروي بسند آخر أو شاهد للتأكد من سلامته، ونقد الحديث بعرضه على القرآن الكريم والسنة الثابتة، والتدقير في طرق تحمل الحديث وأدائه ومذاكرة الحديث مع أهل الفهم والمعرفة ليتبين صحيحة من سقمه، والتزام صحة السندي التشدد في ذلك لأن صحة السندي من أكبر الأدلة على صحة المتن، والتحذير من الأخذ عن الضعفاء والجهولين والمتروكين، وأهل البدع والوضاعين وأشباههم، ومقارنة المكتوب بالأصل وعرض الكتاب على الشيخ وغير ذلك من المناهج الدقيقة التي تبطل دعوى تسرب الأساطير الوثنية من قبل أهل الكتاب أو غيرهم إلى السنة المقبولة. وفي ضوء هذه المناهج الدقيقة قام الحدثون بغربلة الأحاديث التي وصلتهم وتقسيمها إلى درجات متفاوتة من حيث القوة والضعف وبهذه الطريقة أمكن معرفة صحيح الحديث من سقمه.

كما قاموا بالتصدي للوضع والوضاعين وكشفوا من مخططاهم حتى أنهم أفردوا مصنفات خاصة للأحاديث الموضوعة لتحذير المسلمين من شرها. أما الحديثان اللذان استشهد بهما فيليب حتى ليدلل بهما على عدم جدية

الحاديin في تحيص السنة وأن المحدثين كانوا يأخذون عن أناجيل النصارى فقد وردًا في بعض الكتب الصحيحة منها سنن الترمذi وصحيح مسلم.

الحديث الأول أخرجه الترمذi بسنده من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله، كم أغفو عن الخادم، فصمت رسول الله ﷺ ثم قال : يارسول الله، كم أغفو عن الخادم فقال : كل يوم سبعين مرة»^(١).

أما الحديث الثاني فقد أخرجه مسلم بسنده من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول : «لما حفر الخندق رأيت برسول الله ﷺ خصاً فانكفت إلى امرأتي فقلت لها : هل عندك شيء فإني رأيت برسول الله ﷺ خصاً شديداً فأخرجت لي جراباً فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن قال : فذبحتها، ففرعت إلى فراغي فقطعتها في برمتها، ثم وليت إلى رسول الله ﷺ فقالت : لا تغضبني برسول الله ﷺ ومن معه. قال : فجئته فساررته فقلت : يارسول الله، إننا قد ذبحنا بهيمة لنا، وطحنت صاعاً من شعير كان عندنا فتعال أنت في نفر معك. فصاح رسول الله ﷺ وقال : يا أهل الخندق إن جابرأ قد صنع لكم سورةً فحيلاً بكم. وقال رسول الله ﷺ لا تنزلن برمتكم ولا تخزن عجينكم حتى أجيء فجئت، وجاء رسول الله ﷺ يقدم الناس حتى جئت امرأتي فقالت : بك وبك قلت : قد فعلت الذي قلت لي. فأخرجت له عجينًا فبصق فيها وبارك ثم عمد إلى برمتنا فبصق فيها وبارك ثم قال : ادعى خابرة فلتخبز معك واقدحي من برمتك ولا تنزلوها وهم ألف، فأقسم بالله لاكلوا حتى تركوه وانحرفوا وإن برمتنا لتغط كا هي وإن عجينا - أو كا قال الضحاك لتخبز كا هو»^(٢).

(١) أخرجه الترمذi في كتاب البر والصلة، باب ماجاء في العفو عن الخادم، ١٢٩/٨، ١٣٠. قال الترمذi : هذا حديث حسن غريب (من عارضة الأحوذi).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب جواز استباعه غيره إلى دار من يتق برضاه ٢١٥/١٣ - ٢١٧ (من صحيح مسلم بشرح النووي).

إن الحديث الأول حسن والثاني صحيح مما يؤكده بأنهما قد نالا القبول من المحدثين في ضوء مناهجهم الدقيقة التي أشرنا إليها آنفًا أما ما ورد في الانجيل من أقوال منسوبة لعيسى عليه السلام تتشابه في وجه من الوجوه مع ماجاء في هذين المحدثين فلا يدل على أن المسلمين قد أخذوا متن هذين المحدثين عن أناجيل النصارى لأن جميع الأقوال الواردة في الأنجليل لا يمكن إثبات نسبتها لسيدنا عيسى عليه السلام لانقطاع سلسلة السندي بين سيدنا عيسى وبين مؤلفي هذه الأنجليل، ذلك باعتراف علماء^(١) اللاهوت أنفسهم.

وعليه فإن أقوال النصارى هذه تعد من قبيل الحديث المروض الذي لا يأبه به المحدثون لأنهم يعتبرونه من قبيل الحديث الذي ليس له إسناد قائم.

وعليه فلا يعقل أن يعتمد المحدثون في مروياتهم على أناجيل النصارى التي لا سند لها بجانب أن مناهج المحدثين تحتم عليهم عدمأخذ الحديث إلا عن العدل الضابط وهو المسلم البالغ العاقل غير الفاسق ولا مخروم المروءة، وهذه الصفات كما هو معلوم لا تنطبق بحال من الأحوال على أهل الكتاب من اليهود والنصارى.

أما اتهام موريس سيل لابن حجر العسقلاني بأنه استعان بما جاء عند النصارى عندما (فسر كلمة الأريسيين بالفلاحين) فهو زعم خاطئ لأن الأريسيين هم فعلاً أتباع آريوس وقد كانوا يقطنون الشام ومصر وشمال أفريقيا وهذه من البلاد الزراعية فلا يستبعد أن يكون معظم أنصار هذه الطائفة كانوا من الفلاحين لأن الزراعة هي الحرفة الرئيسية لسكان تلك المنطقة، وعليه فلا يتعارض تفسير ابن حجر مع الواقع التاريخي لأنصار هذه الطائفة، ولهذا فليس هناك أي مبرر موضوعي لهذا الهجوم الصارخ الذي شنه موريس سيل على هذا العالم الجليل.

(١) فيما يختص بهذا الموضوع يمكن اللجوء إلى الكتاين الآتيين :

(1) New Testament Survey. (2) Introduction to the New Testament.

أما أحاديث الشفاعة التي أورتها النبي ﷺ فإنها مخرجة في الكتب الصحيحة، وإنها تخالف ما جاء عند النصارى فيما يختص بسيدنا عيسى بن مريم عليه السلام تمام الاختلاف، لذا فإني سوف أورد هنا ما جاء في السنة الصحيحة عن الشفاعة وما جاء في أسفار أعمال الرسل من أقوال حول هذا الموضوع ليتضح لنا فساد ما ساقه موريس سيل من افتراء حول تشابه الحديث الشريف مع ما جاء في تلك الأسفار.

أخرج الإمام البخاري بسنده من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من قبل : نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحالت لي الغائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى عامة الناس»^(١).

قال العيني : الشفاعة هي سؤال فعل الخير وترك الضرر عن الغير على سبيل الضراوة. وذكر الأزهري في تهذيه عن المبرد : يغلب أن الشفاعة الدعاء والشفاعة كلام الشفيع لملك عند حاجة يسألها لغيره .. وقال ابن دقيق العيد : الأقرب أن اللام فيه للعهد، والمراد الشفاعة العظمى في إراحة الناس من هول الموقف، ولا خلاف في وقوعها، وقيل الشفاعة التي اختص بها : أنه لا يرد فيما يسأل، وقيل الشفاعة لخروج من في قلبه ذرة من إيمان من النار، وقيل في رفع الدرجات في الجنة، وقيل قوم استوجبو النار فيشفع في عدم دخولهم إياها. وقيل إدخال قوم الجنة بغير حساب، وهي أيضاً مختصة به ﷺ^(٢). أما ما جاء في سفر أعمال الرسل حول موضوع شفاعة عيسى بن مريم ففيه

(١) أخرجه البخاري في كتاب التيمم، باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخالف فوت الصلاة ٧/٤ (من صحيح البخاري بشرحه عمدة القاريء). وانظر ما أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ ٢٤٢/١٣ (من صحيح البخاري بشرحه فتح الباري).

(٢) عمدة القاريء ١١٠.

شرك صريح بالله تعالى حيث زعم مؤلف السفر أن هناك إلهين أحدهما (الأب) وهو الله سبحانه وتعالى، أما الثاني فهو عيسى عليه السلام وأنهما يشتركان في الألوهية، جاء في هذا السفر ما نصه : «قال رب لرب : اجلس عن يميني حتى أجعل أعداءك موطنًا لقدميك، فليعلم يقيناً جميع آل إسرائيل أن رب جعل يسوع هذا الذي صلبتموه ربًا ومسيحًا»^(١).

ولقد تشكي علماء اللاهوت الغربيون في صحة نسبة هذا السفر — الذي استشهد به موريس سيل — إلى كاتبه الذي يدعون أن اسمه لوقا، وليس هذا فحسب، بل إن عالم اللاهوت الغربي الشهير ميريل تيني^(٢) قد صرخ بأن كاتب هذا السفر غير معروف.

وبما أن علماء المصطلح يردون رواية مجهول العين ومحظوظ الحال حتى ولو كان مسلماً فلا يعقل أن يأبه هؤلاء المحدثون بما جاء في هذا السفر الذي لا يعرف راويه، وحتى لو عرف فإنه قطعاً لا ينتمي لأمة الإسلام.

أما الحديث النبوي الذي ساقه المستشرق غيوم ليدلل به على أن الإجماع قد اتخاذ بواسطة المحدثين كمبرر لتلقيق الأحاديث ونسبتها إلى رسول الله ﷺ زوراً وبهتاناً فقد أخرجه الترمذى بسنده من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «إن الله لا يجمع أمتي أو قال أمة محمد ﷺ على ضلاله، ويد الله مع الجماعة ومن شد شد إلى النار»^(٣).

ولقد بين العلماء معنى الحديث، وأفاضوا في ذلك، منهم صاحب «الموقفة في علم مصطلح الحديث» حيث أورد في كتابه ما يلي : «ولكن هذا الدين مؤيد محفوظ من الله تعالى — لم يجتمع علماؤه على ضلاله لا عمداً ولا خطأ

(١) انظر كتاب : New Testament Survey pp. 171—172.

(٢) انظر كتاب : Introduction to the New Testament pp. 129—132.

(٣) أخرجه الترمذى في أبواب الفتنة، باب ماجاء في لزوم الجماعة ١١/٩ قال الترمذى حديث غريب

من هذا الوجه «من عارضة الأحوذى».

فلا يجتمع اثنان على توثيق ضعيف ولا على تضييف ثقة، إنما يقع اختلافهم في مراتب القوة أو مراتب الضعف والحاكم منهم يتكلم بحسب اجتهاده وقوته معارفه، فإن قدر خطوه في نقاده فله أجر واحد»^(١).

ويظهر من هذا القول أن الإجماع المقصود ليس هو إجماع الرعاع والغوغاء حول رأي يصلون إليه كيما اتفق، إنما الإجماع المقصود هنا هو إجماع أصحاب الحديث الذين لهم مناهجهم الدقيقة المحكمة في تحقيق المتن والسنن فلا يعقل أن يجتمعوا على توثيق ضعيف أو تضليل ثقة.

ونفس هذا المعنى تقريرياً أورده أبو عيسى الترمذى عند إخراجه لهذا الحديث حيث يقول : «وتفسیر الجماعة عند أهل العلم هم : أهل الفقه والعلم والحديث».

وقال ابن العربي في العارضة في تعريفه للجماعة معلقاً على هذا الحديث ما يلي : «إِنَّمَا أَرَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ الْمَبَارِكَ بِالْجَمَاعَةِ حِيثُ يَجْتَمِعُ أَرْكَانُ الدِّينِ وَذَلِكَ عَنْ إِلَامِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ أَوْ الرَّجُلِ الْعَالَمِ فَهُوَ الْجَمَاعَةُ . . .».

فإجماع إذن عند علماء المسلمين وفقهائهم ومحدثهم لا يمكن أن يكون مدخلاً أو مبرراً لتلقيق الأحاديث ونسبتها لرسول الله ﷺ كادعى غيوم.

أما الحديث الآخر والذي أورده غيوم ليدلل به على أن علماء الحديث قد لفقو بعض الأحاديث ونسبوها للرسول ﷺ والذي ورد فيه أن النبي ﷺ قال : «إن جاء الحديث مطابقاً للقرآن فانسبوه إلى وإلا فاعلموا أنه لم يصدر عنِّي»، فهو حديث موضوع. ولقد أورد الشيخ أبو زهو في كتابه «الحديث والمحدثون» حول هذا الحديث ما يلي : « الحديث وضعه الخوارج والزنادقة. وهذا ليس بعيداً على قوم وقفوا على ظواهر الكتاب وردوا الحديث إذا جاء من غير من ينتمون إليه ».

(١) الموقفة في علم مصطلح الحديث : ٨٤.

وبما أن هذا الحديث موضوع فلا يخل لأحد من المسلمين نسبته إلى رسول الله ﷺ أو الاستشهاد به أو العمل بما جاء فيه.

وعليه فإن المستشرق غيوم يكون قد استند على حديث موضوع لا قيمة له في تهجمه على المحدثين الذين قاموا بجمع السنة النبوية الشريفة.

أما زعم غيوم أن سلطة الإجماع عند المسلمين تعادل سلطة الجامع الكنسية فهو محض افتراء لأن الجامع الكنسية كما هو معروف لها السلطة المطلقة في التشريعات الدينية بما في ذلك نسخ مالا يرroc لها من محتويات الأنجليل واستبداله بغيره على اعتبار أن روح القدس مازال يلهمهم ويسدد خطأهم، بجانب اعتقادهم أن رئيسهم البابا معصوم من الخطأ.

أما الإجماع عند المسلمين فهو المصدر الثالث للتشريع بعد القرآن والسنة وهو بهذا لا ينسخ القرآن ولا الحديث ولا يبطل أياً منها فكيف يدعى غيوم أن الإجماع عند المسلمين له سلطة النسخ والتلکن من إبطال مفعول نص قرآني أو حديث نبوي كما تفعل الجامع الكنسية عند النصارى.

أما ادعاء كل من نيكلسون وغيوم أن السنة النبوية الصحيحة مليئة بالمتون المتعارضة بصورة أعيت المحدثين وحيرتهم فهو ادعاء باطل ويظهر بطلان هذا الادعاء في ضوء الحقائق التي أوردناها آنفاً في هذا البحث والتي تدل على أن معظم الأحاديث الشريفة الصحيحة محكمة. أما المختلف فهو قليل ومع قلته فقد تصدى له جهابذة العلماء والمحدثون ووقفوا في تأويله بصورة مقنعة كما فعل ابن قتيبة في تأويله لكتير من الأحاديث التي ظاهرها التعارض بما في ذلك الأحاديث التي استشهد بها غيوم ونيكلسون وزعموا أنها أعيت المحدثين وأربكتهم.

ولقد رأينا أيضاً كيف تعامل المحدثون مع الأحاديث المتعارضة كالشاذ والمحفوظ والمنكر والمعروف والمضرور والناسخ والمنسوخ، وأصدروا الأحكام الصائبة في كل حالة حيث قبلوا المحفوظ والمعروف وردوا كلاً من الشاذ

والمنكر وتوقفوا عن العمل بالمضطرب إلى أن يظهر مرجع، وقبلوا كلاً من الناسخ والمسوخ إن توافرت فيما شروط الصحة المعتبرة في الحديث المقبول وأجازوا العمل بالناسخ وتركوا العمل بالمسوخ.

وعليه فيمكنا القول إن علماء المسلمين لم يتحروا ولم يرتكبوا عند مواجهتهم لهذه الأحاديث المتعارضة بل اجتهدوا وبحثوا ودققوا ومحضوا وحكموا على الأحاديث الشريفة بما يليق بحالها في ضوء الأساليب التي اتخذوها للعناية بمتون الأحاديث وأسانيدها.

الخاتمة ونتائج البحث

بعد استعراضنا للتهم الواهية التي أثارها المستشرقون حول أساليب المحدثين في العناية بمتون الأحاديث ومحاولة تفنيدها هذه التهم وبيان فسادها وتهافتها نورد فيما يلي أهم النتائج التي توصلنا إليها في هذا البحث :

١ - إن ادعاء كل من ماكدونالد وغيم بأن النبي عن كتابة السنة أدى إلى ضياعها هو محض افتراء باطل، لأن هذا النبي لم يكن مطلقاً قد صبه تحريم كتابة السنة، وإنما كان نهياً مؤقتاً له ما يبرره من أسباب موضوعية فلما زالت تلك الأسباب، اتفق المسلمون على كتابة السنة وتدوينها.

٢ - إن ادعاء كل من فيليب حتى وموريس سيل بأن المحدثين لم يولوا متون الأحاديث أي عناية مما أدى إلى تلفيق الحديث وتسرب الأساطير الوثنية وأساطير أهل الكتاب إلى السنة النبوية الشريفة زعم باطل لا أساس له من الصحة. ويظهر ذلك مما أوردناه من عناية المحدثين بمتون الأحاديث وأسانيدها في ضوء المناهج الرصينة التي وضعوها وعملوا على تطبيقها في تنقية السنة من الشوائب والبدع. وهذا يدل بما لا يدع مجالاً للشك أن الأحاديث المقبولة عند المحدثين حالية من الأساطير

الوثنية وغيرها من أساطير أهل الكتاب، خاصة إن كتب النصارى التي ادعى كل من فيليب حتى وموريس سيل بأن المسلمين قد اقتبسوا عنها هي من المصادر الساقطة التي لا يعتد بها المسلمون ولا يستشهدون بها لأن مؤلفيها مجهولو العين ومحظوظون الحال ولأنه ليس لها إسناد قائم.

٣ — إن زعم غيوم بأن سلطة الإجماع عند المسلمين شبيهة بسلطة الجامع الكنيسية زعم باطل كما يتضح لنا ذلك من خلال هذا البحث. فالإجماع في الإسلام لا يمكن الاستناد عليه في إبطال نص قرآني أو حديث نبوي، وهذا يختلف بصورة جذرية عن الإجماع الكسي الذي يمتلك مطلق الحرية في التشريع الديني للمسيحيين.

٤ — أما زعم نيكلسون بأن المحدثين قاموا بجمع كثير من المتون المتعارضة وضمنوها السنة النبوية دون التمكن من تأويلها أو التوفيق بينها فهو زعم باطل كما رأينا من خلال هذا البحث للأسباب التالية :

أ — قلة عدد المتون المتعارضة بالمقارنة مع المتون المحكمة.
ب — ابتکار المسلمين لمناهج دقيقة ومعايير موضوعية لتنقية الأحاديث النبوية والعنابة بها.

ج — تطبيق هذه المعايير في نقد أسانيد الأحاديث ومتونها مما ساعدهم على تمييز الخبر المقبول من المردود وعلى التوفيق بين الأحاديث المتعارضة ظاهرياً، وإصدار الأحكام الصائبة على الأحاديث المتعارضة.

وهكذا يتضح لنا بأن هذه الافتراضات التي أثارها كل من الفريد غيوم، ودونيكان بلاك ماكدونالد، وفيليب حتى، وموريس سيل، ونيكلسون حول عنابة المحدثين بمتون الأحاديث لهم باطلة ما أنزل بها الله من سلطان.

وآخر دعواانا أن الحمد لله رب العالمين